جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية/معهد: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية

الرقم التسلسلي: 14/M06/073

مذكرة مكملة لنيل شهادة: الماستر(أكاديمي)

تخصص: اقتصاديات التمويل والبنوك فرع: علوم اقتصادية

العنوان

وسائل الدفع الالكترونية في البنوك التجارية

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة

إعداد الطالب

قادري محمد نجيب

تاريخ المناقشة: 2016/05/25

أمام لجنة المناقشة المكونة من:

- ذبيح عقيلة (الرتبة) أستاذ مساعد "ب" جامعة المسيلة رئيسا
- طيبي طيب (الرتبة) أستاذ مساعد"أ" جامعة المسيلة مشرفا ومقررا
- حاج موسى سهيلة (الرتبة)أستاذ مساعد "أ" جامعة المسيلة ممتحنا

السنة الجامعية: 2016/2015

بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء

الحمد لله رب العالمين، والصلاة و السلام على اشرف المرسلين سيدنا محمد و على آله و صحبه و من اتبعهم إلى يوم الدين.

إلى الذين قال فيهما الله عز وجل:

"وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا"...

أبي،أمي...حفظهما الله.

إلى إخوتي صغيرا وكبيرا

إلى كل عائلة قادري دون استثناء كبيرا وصغيرا...

إلى كل طلبة كلية العلوم الاقتصادية

إلى كل من يحمل ولو ذرة حب لله ورسوله

محمد صلى الله عليه وسلم.

إلى كل هؤلاء....

أهدي ثمرة جهدي المتواضع.

نجيب

شكر وعرفان

الحمد لله كاشف الغمة،رازق للنعمة، ذو الفضل والمنة.

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مبار كافيه.

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

نحمد الله كثيرا الذي وفقنا ويسر لنا انجاز هذا العمل المتواضع.

كما أتوجه بالشكر الجزيل إلى كل من ساعدني في انجاز هذا البحث سواء من قريب أو بعيد، كما يشرفني أن أتقدم بأسمى عبارات الشكر والتقدير إلى الأستاذ المشرف "طيبي طيب" الذي لم يبخل علينا بنصائحه القيمة التي مهدت لنا الطريق لإتمام هذا البحث.

نجيب

الفهرس **الصفحة**

شكر وعرفان I

الإهداء II

الفهرس III

قائمة الجداول IV

قائمة الأشكال V

مقدمة عامة أ- و

الفصل الأول: عموميات حول البنوك التجارية	
مقدمة	2
المبحث الأول: مدخل للبنوك التجارية	3
المطلب الأول: نشأة البنوك التجارية	3
المطلب الثاني: مفهوم البنوك التجارية	4
المطلب الثالث: أنواع البنوك التجارية	5
المطلب الرابع: خصائص البنوك التجارية	6
المبحث الثاني: وظائف ومميزات البنوك التجارية	9
المطلب الأول: وظائف البنوك التجارية	9
المطلب الثاني: مميزات البنوك التجارية	13
المطلب الثالث: موارد واستخدامات البنوك التجارية	15
المبحث الثالث: وسائل الدفع في البنوك التجارية	19
المطلب الأول: وسائل الدفع التقليدية	19
المطلب الثاني: وسائل الدفع الحديثة	22
خاتمة	24

الفصل الثاني: وسائل الدفع الالكترونية	
مقدمة	26
المبحث الأول: ماهية وسائل الدفع الالكترونية	27
المطلب الأول: تعريف وسائل الدفع الالكترونية	27
المطلب الثاني: خصائص وسائل الدفع الالكترونية	28
المطلب الثالث: العوامل المساعدة على نجاح وسائل الدفع الالكترونية	29
المطلب الرابع: العوامل المعرقلة لنجاح وسائل الدفع الالكترونية	32
المبحث الثاني: أهم أنواع وسائل الدفع الالكترونية	35
المطلب الأول: البطاقات البنكية	35
المطلب الثاني: البطاقات الذكية	37
المطلب الثالث: النقود الالكترونية والمحافظ الالكترونية	39
المطلب الرابع: مزايا وعيوب وسائل الدفع الالكترونية	40
المبحث الثالث: الأطراف المتعلقة بعملية الدفع الالكتروني والعلاقة بينهم	43
المطلب الأول: الأطراف المتعلقة بعملية الدفع الالكتروني	43
المطلب الثاني: العلاقة بين أطراف عملية الدفع الالكتروني	44
خاتمة	48
الفصل الثالث: دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة المسيلة–	
مقدمة	50
المبحث الأول: دراسة تعريفية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR	51
المطلب الأول: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية	51
المطلب الثاني: نشاط بنك الفلاحة والتنمية الريفية	57
المطلب الثالث: التعريف بالبنك محل الدراسة وهيكله التنظيمي– وكالة المسيلة 904–	60
المبحث الثاني: وسائل الدفع الالكترونية المستعملة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية	65

المطلب الأول: البطاقات البنكية	65
المطلب الثاني: المقاصة الالكترونية	67
المبحث الثالث: دراسة تفصيلية لبطاقة الدفع الالكترونية BADR	68
خاتمة	74

خاتمة عامة

قائمة المراجع

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	مخطط الوكالات الجهوية لبنك الفلاحة و التنمية الريفية لولاية المسيلة.	60

قائمة الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية-وكالة المسيلة-	64

مقدمة عامة:

ظهرت في العقود الأخيرة من القرن العشرين العديد من التغيرات والتحولات التي أفرزتها معطيات التطور التكنولوجي، فتسارع وتيرة نمو الابتكارات والتقنيات التكنولوجية ساهم في نقل المجتمعات عبر الزمن إلى عصر المعلومات التي غيرت مجرى الاقتصاد من الشكل التقليدي إلى الشكل الإلكتروني.

فمن الواضح أن هناك تطور في أسلوب و مجال نشاط المصارف التجارية خلال السنوات الأخيرة بفضل التقدم العلمي و التكنولوجي السريع الذي يشهده عالم اليوم، و بما أن المال يعتبر أهم الاحتياجات الأساسية اليومية كغيره من الاحتياجات السلعية والخدماتية، و باعتباره الركيزة الأساسية المحركة للاقتصاد سواء من حيث الوظائف أومن حيث الأهداف كان لابد من توفره في الوقت المناسب و بالقدر المناسب من اجل تلبية هذه الاحتياجات، مما أدى إلى فكرة تطوير أشكاله، ومسايرة للثورة التكنولوجية الحاصلة ظهر ما يسمى بالنقد الآلي أو النقود الالكترونية ، وهذا التطور جعل الاقتصاديين يتنبئون بعالم بدون ورق حيث تحل وسائل الدفع الالكترونية محل الوسائل التقليدية.

وأصبحت السمات التي تميز هذه البنوك التجارية، هو استعمالها للتقنيات الحديثة وخاصة في أنظمة الدفع ألا وهي وسائل الدفع الالكترونية التي ألغت القيود والحدود المادية والجغرافية، فقد ساهمت في جعل هذا العالم مجرد قرية وسوقا واحدة تتعادل فيه الفرص لكل الأفراد، ومن هنا يمكننا طرح الإشكالية الرئيسية التالية:

الإشكالية:

ما هي أهم وسائل الدفع الالكترونية المستخدمة في البنوك التجارية؟

ويندرج ضمن الإشكالية الرئيسية الأسئلة الفرعية التالية:

1- ما المقصود بالبنوك التجارية؟ وما هي أهم وظائفها؟

2 – ما مدى فعالية وسائل الدفع الالكترونية في تسريع العمليات المصرفية؟

3- ما مدى استجابة البنوك التجارية الجزائرية للتطورات الحاصلة في مجال الدفع الالكتروني بنك بدر نموذجا؟

الفرضيات:

وقصد تسهيل الإجابة على الإشكالية المطروحة والتساؤلات السابقة قمنا بصياغة الفرضيات التالية:

1- تعتبر البنوك التجارية من بين المؤسسات المالية، وتختلف وظائفها باختلاف الظروف المحيطة بها.

2- ضرورة وفعالية وسرعة العمليات في نظام الدفع الإلكتروني يستوجب تبني التقنيات العصرية للاستجابة لحاجة العملاء.

3- إن استجابة البنوك التجارية الجزائرية للتطورات الحاصلة في المجال المصرفي تكون بتغيير وتحديث الثقافة المصرفية لدى الجمهور والعملاء .

أهمية الدراسة:

تستمد هذه الدراسة أهميتها من أهمية الموضوع الذي تطرقت إليه، فهي تعالج وسائل الدفع الالكترونية، التي تعد من إحدى سمات الثورة التكنولوجية في الاقتصاد، ومن هنا جاءت هذه الدراسة لتبرز التحديات الكبيرة التي تواجه البنوك التجارية في مجال وسائل الدفع الالكترونية.

أهداف الدراسة:

نسعى من خلال هذا البحث إلى تحقيق الأهداف الهامة التالية:

1- محاولة رصد التجربة العالمية في مجال وسائل الدفع ومعرفة الحدود التي بلغتها.

2- محاولة معرفة مدى استجابة البنوك الجزائرية للتطورات الحاصلة في مجال المصرفي، وأهم العراقيل التي تواجهها لإيجاد الحلول المناسبة.

3- تقديم وسائل الدفع الالكترونية المستعملة في البنوك التجارية.

أسباب اختيار الموضوع:

إن الأسباب التي دفعتنا إلى اختيار الموضوع محل الدراسة هي:

1- ميول ورغبة الباحث لدراسة هذا الموضوع.

2- استمرارية ظهور الابتكارات الدولية المتعلقة بوسائل الدفع الالكترونية.

3- كون الجهاز المصرفي الجزائري شرع في خوض تجربة جديدة تتعلق بتحديث وسائل الدفع.

4- حداثة الموضوع واحتلاله الصدارة في ساحة التفكير المالي.

حدود الدراسة:

الحدود المكانية: دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بالمسيلة.

الحدود الزمنية:2016.

منهج الدراسة:

مما لا شك فيه أن بناء أي بحث يحتاج إلى منهج يكون الوسيلة التي تحدد للباحث مجالات البحث، ويسهل له عملية الإجابة على التساؤلات التي ينطلق منها في بحثه، وللإلمام بجوانب الموضوع وتسليط الضوء على مكوناته اعتمدنا على منهجين:

المنهج الوصفي: الذي يتمثل في الجزء النظري من البحث.

وكذلك اعتمدنا على منهج دراسة الحالة في الجانب التطبيقي باختيارنا بنك الفلاحة والتنمية الريفية للقيام بدراسة تطبيقية.

الدراسات السابقة:

لقد تم الاطلاع على بعض الدراسات التي لها علاقة مباشرة بالموضوع أو بأحد جوانبه وهذه الدراسات هي كالأتي:

الدراسة الأولى: لوصيف عمار، استراتيجيات نظام المدفوعات للقرن الحادي والعشرين مع الإشارة للتجربة الجزائرية، رسالة ماجستير، جامعة قسنطينة 2009، أوضح هذا البحث التجربة الجزائرية وإمكانية مواكبتها للتطورات الحديثة في نظام المدفوعات.

الدراسة الثانية: سلطاني خديجة، إحلال الوسائل الدفع التقليدية بالوسائل الالكترونية، رسالة ماستر، جامعة بسكرة 2013، حيث تمحورت هذه الدراسة على إمكانية إحلال وسائل الدفع الكترونية محل وسائل الدفع التقليدية حيث شملت دراسة الباحثة الخدمات الالكترونية المقدمة، من تجارة الكترونية، مقاصة الكترونية، بنوك الكترونية.

خطة البحث:

لقد حاولنا قدر المستطاع جمع المعلومات اللازمة والملائمة لموضوعنا هذا، للإجابة على السؤال الرئيسي والأسئلة الفرعية تم تقسيم البحث إلى ثلاث فصول تتصدرهم مقدمة عامة.

حيث تم التطرق في الفصل الأول إلى عموميات حول البنوك التجارية وهذا من خلال ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: مدخل للبنوك التجارية
- المبحث الثاني: وظائف ومميزات البنوك التجارية
- المبحث الثالث: وسائل الدفع في البنوك التجارية

أما في الفصل الثاني فقد تم التطرق إلى وسائل الدفع الالكترونية، وقد تضمن ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: ماهية وسائل الدفع الالكترونية
- المبحث الثاني: أهم أنواع وسائل الدفع الالكترونية
- المبحث الثالث: الأطراف المتعلقة بعملية الدفع الالكتروني والعلاقة بينهم

أما بالنسبة للفصل الثالث تم استعراض دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وقد تضمن ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: دراسة تعريفية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR
- المبحث الثاني: وسائل الدفع الالكترونية المستعملة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR
- المبحث الثالث: دراسة تفصيلية لبطاقة الدفع الالكترونية BADR

مقدمة:

تعتبر البنوك التجارية عنصرا فعالا وهاما في دفع عجلة التنمية الاقتصادية لكل بلد، وذلك من خلال قيامها بالعديد من الوظائف لتلبية احتياجات التمويل من خلال تلقي الودائع وتقديم القروض في ظل الوظائف القديمة، حيث ابتعدت عن هذا المفهوم بتقديمها لخدمات حديثة، كخدمة الصراف الآلي وتقديم كفالات وخطابات الضمان للعملاء، بغية الحفاظ على مركزها التنافسي في بيئة ميزها تحول مؤسسات مالية أخرى إلى ممارسة النشاط المصرفي الذي كان حكرا على البنوك مما يهدد حصتها السوقية.

وسنتطرق في هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: مدخل للبنوك التجارية

المبحث الثاني: وظائف ومميزات البنوك التجارية

المبحث الثالث: وسائل الدفع في البنوك التجارية

المبحث الأول: مدخل للبنوك التجارية

تعتبر البنوك التجارية واحدة من أهم المؤسسات المالية في أي اقتصاد، حيث تلعب دورا هاما في تعبئة الأموال وإعادة توظيفها عبر دور الوساطة بين أولئك الذين لديهم أموال فائضة وبين الذين يحتاجون إلى التمويل، كما تقوم بممارسة دور أساسي وفعال في إحداث التنمية الاقتصادية والاجتماعية عن طريق تمويل عملية الاستثمار، وما تقدمه للاقتصاد من تسهيلات ائتمانية وقروض مصرفية إضافة إلى مختلف الخدمات الحديثة التي توفرها لكافة الأفراد والمنشآت[1].

المطلب الأول: نشأة البنوك التجارية

يعود أصل كلمة البنك إلى الكلمة الإيطالية " **banco** "والتي كانت تعني في البداية المسطبة التي يجلس عليها الصرافون، ثم أصبحت فيما بعد تعني المنضدة، التي يتم فوقها تبادل العملات، وفي الأخير أصبحت تدل على المكان الذي يتم فيه المتاجرة بالنقود، ولقد نشأت البنوك التجارية نتيجة الظروف والمتطلبات التي سايرتها التطورات الاقتصادية على مر السنين، فنجد أن الصيارفة في أوربا وإيطاليا بالذات هم أول من طرق الباب، حيث كان التجار ورجال الأعمال يودعون أموالهم لدى البنوك، وهكذا نشأت الوظيفة الكلاسيكية الأولى لها، حيث كان المودع إذا أراد ذهبه يعطي الصائغ الإيصال ويأخذ الذهب مكدسا في خزائن الصائغ وقد تنبه الصائغ إلى هذه الحقيقة، فصار يقرض مما لديه من الذهب مقابل فائدة، وهكذا نشأت الوظيفة الكلاسيكية الثانية للبنوك وهي الإقراض، وهذا بخلق النقود أو إصدارها حيث تنشأ عند الإقراض الذي يأخذ شكل إيصال بدوره للصائغ ويعطيه للمقترض وخاصة بعدما أصبح الناس يثقون بهذه الإيصالات لأنها قابلة للاستبدال بالذهب في أي وقت يشاءون،

[1] – ضياء مجيد الموسوي، الاقتصاد النقدي، دار الفكر، الجزائر،1993، ص 94.

كما دلتهم على ذلك تجارتهم العديدة من خلال تعاملهم مع البضائع، وقيام الصائغ بهذه الإيصالات لم يأتي هكذا، وإنما نتيجة لتطور استغرق زمنا طويلا واكبه زيادة كبيرة في ثقة جمهور المتعاملين مع الصائغ مما حول مؤسسته إلى المركز الأول للبنك التجاري[1].

المطلب الثاني: مفهوم البنوك التجارية.

التعريف الأول: يعتبر البنك التجاري مؤسسة مالية تمارس عمليات الائتمان (الإقراض والاقتراض) حيث يحصل البنك على أموال العملاء فيفتح لهم بها ودائع ويتعهد بتسديد مبالغهم عند الطلب أو الأجل كما يقدم قروضا لهم[2].

التعريف الثاني: إن البنوك عبارة عن منشآت تقوم بتلقي المدخرات من القطاعات المختلفة وتوفيرها للقطاعات التي تحتاجها بالإضافة إلى أداء الخدمات المالية للأفراد المتعاملين معها.

التعريف الثالث: كما يمكن إعطاء مفهوم أخر للبنك التجاري على انه كل منشاة تقوم بصفة معتادة على قبول الودائع التي تدفع تحت الطلب أو الودائع لأجل التي تتجاوز السنة، وتتخذ التجارة في النقود حرفة لها.

التعريف الرابع: البنك التجاري هو المنشأة أو الشركة المالية التي تقبل الودائع من الأفراد والهيئات (الأشخاص المعنوية) تحت الطلب ولأجل ثم تستخدم هذه الودائع في فتح الحسابات و القروض(الإئتمانات) بقصد الربح[3].

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن استخلاص التعريف التالي:

البنك هو مؤسسة مالية تقوم بقبول الودائع لأجل وودائع تحت الطلب، وتزاول عمليات التحويل الداخلي والخارجي، كما تباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في

[1] – سامر بطرس جلدة، النقود والبنوك، الطبعة الأولى، دار البداية للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص 75.

[2] – مدحت محمد إسماعيل، محاسبة البنوك التجارية وشركات التامين، دار الأمل للنشر والتوزيع، عمان،2010، ص18.

[3] – سلمان أبو دياب، اقتصاديات النقود والبنوك، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1996، ص 110.

الداخل والمساهمة في إنشاء المشروعات وما تطلبه من عمليات مصرفية تجارية ومالية وقد استمدت البنوك التجارية تسميتها من خلال تقديمها للقروض قصيرة الأجل للتجار في بداية قيامها فهي أقدم البنوك تاريخيا على الإطلاق ومع تطور النشاط التجاري والصناعي تزايدت أهمية التمويل المصرفي لهذه النشاطات بقروض طويلة ومتوسطة الأجل ، خاصة في ميدان الاستثمار وكذا عمليات تمويل التجارة الخارجية .

المطلب الثالث: أنواع البنوك التجارية

يمكن تقسيم البنوك التجارية إلى خمسة أنواع أساسية هي:

1- بنوك ذات الفروع:

تعرف بالبنوك العامة وهي منظمات تأخذ شكل شركات المساهمة وتقدم خدماتها المصرفية من خلال الفروع المنتشرة في كافة أنحاء البلاد ويتم بأسلوب اللامركزية، حيث يتدبر كل فرع شؤونه الخاصة ولا يرجع للمركز الرئيسي إلا فيما يتعلق بالمسائل الهامة والجوهرية، والتي تنص عليها في لائحة البنك[1].

2- البنوك المحلية:

يقتصر دور هذه البنوك على ممارسة نشاطها في منطقة جغرافية محددة، قد تكون مدينة، أو محافظة، أو ولاية معينة، ويقع مركزها الرئيسي في تلك المنطقة، وتتميز بصغر الحجم، كما تقدم مجموعة من الخدمات المصرفية التي ترتبط بالبيئة المحيطة[2].

[1] – احمد محمد غنيم، إدارة البنوك، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية، المنصورة، 2007، ص 18.

[2] – المرجع نفسه، ص 11.

3- البنوك الفردية (الخاصة):

وهي منشات صغيرة يملكها أفراد أو شركات أشخاص، ويقتصر عملها في الغالب على منطقة صغيرة وتتميز عن باقي أنواع البنوك، بأنها تقتصر توظيف مواردها على أصول بالغة السيولة مثل الأوراق التجارية المخصومة، وغير ذلك من الأصول القابلة للتحويل إلى نقود في وقت قصير وبدون خسائر.

و تعتمد هذه البنوك في نشاطها على ما يتمتع به أصحابها أو مديروها من خبرات مصرفية وما يحوزونه من ثقة المتعاملين، وهي لا توجد إلا في الدول الرأسمالية.

4- بنوك المجموعات:

وهي أشبه بالشركات القابضة التي تتولى إنشاء عدة بنوك أو شركات مالية فتمتلك معظم رأسمالها وتشرف على سياستها وتقوم بتوجيهها، ولهذا النوع من البنوك طابع احتكاري، حيث أصبحت سمة من سمات العصر، وقد انتشرت مثل هذه البنوك في الولايات المتحدة الأمريكية ودول غرب أوربا[1].

5- بنوك السلاسل:

وهي بنوك تمارس نشاطها عن طريق فتح سلسلة متكاملة من الفروع، تكون منفصلة عن بعضها البعض إداريا، ويشرف عليها المركز الرئيسي الذي يتولى السياسات العامة لها[2].

[1] – محمد سعيد نور سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2005، ص18.

[2] – محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، الطبعة الأولى، دار المناهج، عمان،2006، ص34.

المطلب الرابع: خصائص البنوك التجارية.

يمكن دراسة خصائص البنوك التجارية تبعا لعدة معايير: من حيث حجم البنك، من حيث السوق الذي يخدمه البنك، من حيث التنظيمات الإدارية المختلفة التي يتبناها البنك[1]...إلخ

في هذا البحث سنقوم بالتركيز على الخصائص التالية والتي نراها أكثر دقة وشمولية:

1- تتأثر البنوك التجارية برقابة البنك المركزي ولا تؤثر عليه:

يمارس البنك المركزي رقابته على المصارف من خلال جهاز مكلف بذلك ، في حين أن البنوك التجارية مجتمعة لا يمكنها أن تمارس أية رقابة أو تأثير على البنك المركزي، ولا يكتفي البنك المركزي بممارسة رقابة توجيهية على البنوك، بل يمكن أن يفرض عليها أحكاما واجبة التنفيذ، والتحقق من مدى تقيد كل بنك تجاري بالقوانين والقواعد المالية التي تصدرها السلطات النقدية.

2- تتعدد البنوك التجارية والبنك المركزي واحد:

تتعدد البنوك التجارية وتتنوع تبعا لحاجات السوق الائتمانية في الوطن غير أن البنك المركزي يبقى واحدا، وتعدد البنوك التجارية في الاقتصاديات الرأسمالية المعاصرة لا يمنع من ملاحظة الاتجاه العام نحو التركز وتحقيق نوع من التفاهم والتحالفات الإستراتيجية، هذا التركز من شأنه خلق وحدات مصرفية ضخمة قادرة على التمويل الواسع والسيطرة شبه الاحتكارية على أسواق النقد والمال غير أن هذا التركز لم يصل بعد إلى مرحلة نتصور فيها وجود بنك تجاري واحد في بلد ما، وهذا الأمر غير واقعي لأنه يؤدي إلى إضعاف القدرة على خلق النقود المصرفية.

[1] – محمد سويلم، إدارة البنوك وبورصات الأوراق المالية، الشركة العربية للنشر والتوزيع، بيروت، 1992 ص ص87-94.

3- تختلف النقود المصرفية عن النقود القانونية:

تختلف النقود المصرفية التي تصدرها البنوك التجارية عن النقود القانونية التي يصدرها البنك المركزي، فالأولى إبرائية وغير نهائية، والثانية إبرائية نهائية بقوة التشريع .

وتتمثل النقود القانونية في قيمتها "المطلقة" بصرف النظر عن اختلاف الزمان والمكان، والنقود القانونية تخاطب كافة القطاعات في حين أن النقود المصرفية تخاطب القطاع الاقتصادي.

4- تسعى البنوك التجارية إلى الربح عكس البنك المركزي:

تعتبر البنوك التجارية مشاريع رأسمالية، هدفها الأساسي تحقيق أكبر قدر ممكن من الربح بأقل تكلفة ممكنة وهي غالبا ما تكون مملوكة من الأفراد أو الشركات، وهذا الهدف مختلف تماما عن أهداف البنك المركزي والتي تتمثل في الإشراف والرقابة والتوجيه وإصدار النقود القانونية و تنفيذ السياسة المالية، ولهذا نجد أن البنوك التجارية تسعى من خلال تمويل العمليات الاقتصادية إلى الربح، في حين نجد أن البنك المركزي عندما يفتح حسابات للبنوك لديه يسعى لتسهيل العمليات الاقتصادية[1].

[1] – سلمان أبو دياب مرجع سابق، ص ص114– 115.

المبحث الثاني: وظائف ومميزات البنوك التجارية

إن التطور الاقتصادي في العصور الحديثة ما كان ليصل إلى ما وصل إليه لولا الدور الهائل الذي لعبته مؤسسات التمويل بمختلف أشكالها، ولعل من نتائج هذا الدور إن استطاعت المصارف في خلال الثلاث عقود الماضية من اكتساب سلطة مالية جعلتها تتحكم في مختلف النشاطات الاقتصادية، وللحديث عن المصارف ودورها الاقتصادي فإنه يجب الإشارة إلى فكرتين أساسيتين رافقتا تطور البنوك منذ بداية نشاطها حتى يومنا هذا ألا وهي فكرة التخصص وفكرة التمركز أو التركز[1].

المطلب الأول: وظائف البنوك التجارية.

إن مباشرة البنوك التجارية لمختلف نشاطاتها يعود أساسا لما تمليه وظائفها، فقد عرفت هذه الأخيرة تطورات عديدة اختلفت باختلاف المراحل التاريخية التي مرت بها، ونتيجة للتطورات الحاصلة على مستوى البنوك فقد برزت وظائفها وتنوعت بشكل كبير وعميق، ولهذا سنتطرق لهذه الوظائف ونذكر منها[2]:

1- وظيفة الوساطة المالية:

إن عملية تمويل النشاط الاقتصادي لأي بلد ليس بالأمر الهين، كما أن عملية التمويل هذه تأخذ شكلين أساسيين هما التمويل المباشر و التمويل الغير مباشر.

أ- التمويل المباشر:

هذا الشكل من التمويل يمكن أعوان العجز التمويلي من الاقتراض المباشر من أعوان الفائض المالي ويحصل هذا طبقا للمكنز مات التالية:

[1] – الدكتور محمد بوجلال، محاضرات اقتصاد بنكي، سنة ثانية ماستر، إقتصاديات التمويل، جامعة مسيلة،2016.

[2] – بشيري المولود، دور البنوك التجارية في عملية التحصيل الجبائي، مذكرة ماستر،قسم العلوم الاقتصادية، جامعة مسيلة، 2015، ص 8.

يقوم أعوان العجز بطرح سندات أو أسهم مباشرة في السوق المالي الأولي، وتسمى هذه الأوراق بالأوراق الأولية حيث يتقدم لشرائها أعوان الفائض التمويلي.

ب- التمويل غير المباشر:

يتم التمويل غير المباشر عندما تتدخل المؤسسات المالية، النقدية والغير النقدية في تعبئة المدخرات وتقديم القروض للمؤسسات الاقتصادية، وفي الدول المتقدمة فإن المؤسسات المالية تقوم بشراء الأوراق الأولية للمؤسسات وتصدر أوراقا ثانوية تمكنها من التقرب أكثر من المدخرين، لان هذه الأوراق هي اقل تعقيدا من الأوراق الأولية.

2- تعبئة الودائع :

تعتبر الودائع المورد الأساسي بالنسبة للبنوك التجارية حيث أنها لا تكتفي في عملية إقراض برأسمالها الخاص كما هو الشأن بالنسبة للمؤسسات المالية الأخرى، ومن اجل تعبئة المدخرات تقوم البنوك التجارية بعرض صيغ متعددة ومتنوعة أمام الجمهور وعموما فان هذه الودائع على ثلاثة أنواع وهي: ودائع لدى الطلب، الودائع لآجل، ودائع التوفير أو الادخار[1].

أ- ودائع لدى الطلب:

وهي عبارة عن مبالغ نقدية تودع في البنك التجاري بغرض الأمان، ويمكن لأصحابها سحبها كليا أو جزئيا في إي وقت وبدون إي إشعار مسبق، فهي بذلك تتميز بعدم الاستقرار كما أن البنك لا يدفع عليها فوائد.

[1]- الدكتور محمد بوجلال، مرجع سابق.

ب- الودائع لأجل:

وهي ودائع مجمدة لفترة معينة تدر لأصحابها فائدة معينة كما أنها عادة ما تضع البنوك حد أدنى لا يمكن النزول عنه، هذا النوع من الودائع يتميز بالاستقرار على اعتبار السحب لا يتم إلا بانقضاء الفترة المحددة.

ج- ودائع التوفير أو الادخار:

وهي عبارة عن مبالغ نقدية توضع في حساب خاص بالمصرف أو صناديق الادخار وهذه الحسابات تمكن من السحب في أي وقت بالنسبة للبنك أو الصندوق، فيستغل هذه المبالغ في تقديم قروض متوسطة أو طويلة الأجل.

3- وظيفة الإقراض:

إن عملية الإقراض في البنوك التجارية ترتبط ارتباطا وثيقا بطبيعة الودائع التي يحصل عليها البنك، وتنقسم هذه الوظيفة إلى نوعين هما:

أ- الإقراض قصير الأجل:

ويشمل القروض قصيرة الأجل بمختلف أشكالها، والتي تهدف أساسا إلى تمويل عجز طارئ في الخزينة أو عملية تتعلق مباشرة بدورة الاستغلال.

ب- الإقراض المتوسط وطويل الآجل:

ويستعمل أساسا في العمليات الاستثمارية فهذا النوع هو الذي يخدم التنمية، وتجدر الإشارة إلى أن الاستخدامات طويلة الأجل للبنوك لا تنصب كلها في الإقراض بل هناك المساهمة في رأسمال المؤسسات الاقتصادية الكبرى التي تدر للمساهمين أرباحا معتبرة تفوق بكثير الفوائد التي تجنيها من خلال عمليات الإقراض المتوسط وطويل الأجل.

4- وظيفة تسيير وسائل الدفع:

لقد أدى تطور النشاط المصرفي إلى تنويع متزايد في وسائل الدفع أدى إلى استخدام الإعلام الآلي داخل المؤسسات المصرفية، احدث ثورة في علاقة البنك بالعميل حيث أصبح في متناول هذا الأخير وسائل دفع جديدة سهلة الاستعمال، سريعة الأداء، توفر الوقت والجهد وتحافظ على الموارد.

ونظرا لأهمية وسائل الدفع الالكترونية داخل المؤسسات المصرفية أصبح تسييرها من الوظائف الأساسية للبنوك التجارية، ولهذا نلاحظ أن هذه الأخيرة واجهت التحدي بتخصيص أموال كبيرة لمواجهة حاجة الزبائن والعملاء إلى خدمات راقية فيما يخص وسائل الدفع، سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي.

5- وظيفة تسيير الأوراق المالية والتدخل في البورصة:

إن وظائف البنوك التجارية لم تعد تقتصر على الأوراق التجارية بل تعدتها في خلال السنوات الأخيرة إلى الأوراق المالية، والسبب في ذلك أن هناك طلبا متزايدا من المؤسسات الاقتصادية تجاه البنوك بغرض التدخل في الأسواق المالية من اجل طرح أو اقتناء أسهم أو سندات معينة.

6- الوظائف المصرفية الأخرى:

وتشمل هذه الوظائف النشاطات التقليدية والمالية الأخرى، كعمليات الصرف والهندسة المالية ومصلحة التخليص ومتابعة الحسابات المصرفية ودراسة المشاريع[1].

[1]- الدكتور محمد بوجلال، مرجع سابق.

المطلب الثاني: مميزات البنوك التجارية.

يتميز الإقراض الجيد بالعديد من الخصائص، غير أن صعوبات الإقراض الجيد، ترجع إلى أسباب يصعب السيطرة عليها، والتي تقع خارج دائرة مسؤولية العميل والبنك المقرض، هذه الخصائص ينبغي أن يديرها جيدا صانع القرار الائتماني وان يسعى جاهدا إلى توفيرها في قراره واهم هذه الخصائص ما يلي:

1- توفير السيولة:

تعني سيولة أي أصل من الأصول مدى سهولة تحويله إلى نقد بأقصى سرعة ممكنة وبأقل خسارة، وفي القطاع المصرفي نعني بالسيولة مقدرة البنك على الوفاء بالتزاماته تجاه المودعين في حالة طلب هؤلاء سحب ودائعهم هذا من جهة، ومن جهة أخرى مقدرته على مقابلة طلب الائتمان، وتتكون سيولة البنك التجاري من مجموعتين هما السيولة الحاضرة وشبه النقدية، وكما يتضح من ميزانية البنك التجاري تتكون السيولة الحاضرة، أي الأرصدة الحاضرة من نقود حاضرة في خزائن البنك المركزي وأرصدة نقدية مودعة في البنك المركزي والبنوك الأخرى، كما تتمثل السيولة شبه النقدية في الحوالات المخصومة التي تتكون من أذونات الخزينة والأوراق التجارية المخصومة التي يمكن إعادة خصمها بسهولة لدى البنك المركزي[1].

ويعتمد تحقيق أقصى قدر من السيولة على عدة عوامل أهمها:

أ- مدى استقرار الودائع:

نلاحظ مثلا أن ودائع التوفير تتمتع بثبات نسبي نظرا لعددها الكبير وطبيعتها المتصفة بالتزايد عاما بعد عام، مما يطمئن المصرفي من ناحيتها، وكذلك الحال بالنسبة للودائع

[1] – عبد الغفار حنفي وآخرون، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، الدار الجامعية، الإسكندرية ،1991، ص 93 .

بإخطار مسبق والودائع لأجل، ويمكن القول إذن بأنه كلما كانت نسبة الودائع لأجل على إجمالي الودائع كبيرة، كلما شعرت إدارة البنك التجاري بالارتياح بدرجة أكبر دليلا على توفر السيولة[1].

ب- قصر مدة التسهيلات الائتمانية:

كلما قصرت مدة التسهيلات التي يمنحها البنك التجاري كلما زادت السيولة لأنها تعني أن الأموال الممنوحة ستعود بسرعة، كما أن القروض طويلة الأجل لا توحي لإدارة البنك بالاطمئنان لأن الظروف الاقتصادية قد تتغير على المدى الطويل.

2- ضمان الربحية:

تعتبر الوظيفة الأساسية لإدارة البنوك التجارية هي تحقيق أقصى قدر ممكن من الأرباح، ويعني تحقيق أرباح للبنك أن تكون إيرادات البنك أعلى من تكاليفه، بحيث تتمثل إيرادات البنك إجمالا في الفوائد المدفوعة على التسهيلات الائتمانية والعمولات الدائنة التي تتقاضاها البنوك مقابل خدماتها التي تقدمها للآخرين والأتعاب المتقاضات مقابل الخدمات التي تقدمها البنوك، وغير المتعلقة بطبيعة العمل المصرفي، كقيامها بتقديم استشارات وإعداد دراسات الجدوى الاقتصادية، وأيضا الأرباح المحققة من شراء وبيع العملات الأجنبية، وإيرادات أخرى وتشمل الإيرادات الناجمة عن عمليات ليست من طبيعة عمل البنك، مثل: عوائد الاستثمار في الأوراق المالية، والعوائد الناجمة عن خصم الأوراق التجارية، أي أرباح محققة من بيع البنك لأصل من أصوله بسعر أعلى من قيمته الدفترية، أما فيما يتعلق

[1] -عبد المعطي رضا رشيد محفوظ أحمد جودة، إدارة الائتمان، دار وائل للنشر، عمان، 1993، ص ص 200-201 .

بتكاليف البنك فإنها تتمثل عموما في الفوائد التي يدفعها البنك للمودعين والعمولات المدينة المدفوعة من قبل البنك للمؤسسات المالية الأخرى، مقابل خدمات تقدمها للبنك نفسه[1].

2- تحقيق الأمان:

نقصد بالأمان المتوفر للطرفين كل من المودعين والبنك، فبخصوص أمان المودعين على إدارة البنك أن تراعي عدم المساس بودائعهم، وذلك بتحديد حد أقصى للخسائر التي يمكن أن يتحملها في نشاطه المعتاد ويمكن أن يكون هذا الحد هو رأسمال البنك التجاري، فكما هو معلوم فإن رأسمال البنك صغير نسبيا ولا يمثل سوى 10% من إجمالي الأصول، لذلك يجب ألا تتجاوز خسائر النشاط المصرفي هذا الحد لأنها قد تمتص جزءا من أموال المودعين، وأما بالنسبة لامان البنك فهو يعني مدى ثقة البنك بأن التسهيلات المصرفية التي تمنح سوف يتم تسديدها في تواريخ استحقاقها المحدد ليتم إقراضها مجددا والحصول على اكبر عائد ممكن[2].

المطلب الثالث: موارد واستخدامات البنوك التجارية

يقصد بموارد البنوك واستخداماتها، تلك الأموال التي تحصل عليها المصارف، والتي تقوم بتوجيهها في مجالات مختلفة بصيغة قروض واستثمارات مصرفية، وموارد المصارف هي التزامات أو خصوم عليها، وتوجيه الموارد المصرفية يمثل استخداما لها، وهذه الاستخدامات هي أصول أو موجودات للمصارف.

[1] – زياد سليم رمضان محفوظ أحمد، جودة إدارة البنوك، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 1996، ص ص 91-92 .

[2] – منير إبراهيم الهندي، إدارة البنوك التجارية، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 1996، ص 12.

1- موارد البنوك التجارية:

ويتمثل هذا الجانب في المصادر المختلفة لموارد البنك التي تعد التزامات تجاه الغير، وتشتمل على ما يلي:

1- الموارد الذاتية (الداخلية): وتشمل:

أ- الموارد الخاصة أو رأس المال الخاص:

يمثل رأس المال الخاص مجموع المبالغ التي قدمها أصحاب المصرف والمساهمين في تكوين رأس المال الاسمي للبنك، وهو لا يشكل إلا نسب ضئيلة من إجمالي الخصوم[1].

ب- الاحتياطات:

وهي عبارة عن ذلك الجزء المقتطع من أرباح البنك خلال سنوات عمله، وتقسم إلى قسمين:

- **الاحتياطي القانوني:**

وهو ما يلزم به البنوك التجارية باحتجازه كنسبة معينة من الأرباح سنويا لتكوينه.

- **الاحتياطي الخاص:**

ويحدده مجلس إدارة البنك، وهو نسبة من الإرباح السنوية، ويحتفظ به لتدعيم المركز المالي أو لمواجهة خسارة غير متوقعة[2].

[1]- زياد سليم رمضان، إدارة الأعمال المصرفية، دار الصفاء للطباعة والنشر،الطبعة السادسة، عمان، 1997، ص 28.

[2]- عادل احمد حشيش، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2004 ، ص 210 .

2- الموارد غير الذاتية (الخارجية): وتشمل:

أ- الودائع:

ويمثل هذا القسم من الحسابات اكبر مبلغ من خصوم البنك، ويتكون من المبالغ التي يودعها العملاء في الحسابات الجارية، وحسابات الودائع التي يحصل منها البنك على فوائد وكذلك حسابات التوفير.

ب- شيكات وحوالات وإعتمادات دورية مستحقة الدفع:

وهي عبارة عن ذمم والتزامات على البنك، يكون ملزما بتسديدها عند تاريخ الاستحقاق.

ج- مستحقات للبنوك:

وتمثل التزامات البنك التجاري لبنوك أخرى محلية كانت أو أجنبية، حيث تنشا هذه الالتزامات عند نقص السيولة[1].

2- استخدامات البنوك التجارية:

ويقصد بها كافة حقوق البنك لدى الغير، وتعبر عن الجانب الدائن لميزانية البنك، وتبين الاستخدامات المختلفة لأموال البنك، وهي كما يلي:

أ- الأرصدة النقدية الحاضرة:

وتمثل النقود الحاضرة التي يحتفظ بها البنك في خزانته، والتي تتخذ أساسا شكل الأوراق النقدية القانونية والنقود المساعدة، وما يكون في حيازته من عملات أجنبية، وهي تمثل خط الدفاع الأول لمواجهة طلبات السحب الفورية لعملاء البنك.

[1]- إسماعيل محمد هاشم، مذكرات في النقود والبنوك، دار النهضة العربية، بيروت، 1996، ص 64 .

ب- الحوالات المخصومة:

وتعني كل ورقة قابلة للخصم لدى البنك التجاري، وهي نوعان:

❖ **أذونات الخزينة:**

وهي عبارة عن دين قصير الأجل تصدره الدولة، لتغطية نفقاتها لعدم التوافق الزمني بين الإيرادات بميزانية الدولة، وتقوم البنوك التجارية بشرائها والاحتفاظ بها حتى يحين موعد استردادها، وهذا بعد فترة قصيرة لا تتجاوز 3 أشهر.

❖ **الأوراق التجارية:**

وتشمل الكمبيالة والسند الإذني تقبل البنوك التجارية بخصمها للعملاء، وغالبا ما تكون هذه الأوراق مستحقة الدفع داخل الدولة.

❖ **محفظة الأوراق المالية:**

وتتضمن استثمارات البنك التجاري و ممتلكات البنك من أوراق سواء كانت الأوراق المالية خاصة، وهي الأسهم و السندات التي تصدرها المشروعات الخاصة، والأوراق المالية العامة، وهي السندات التي تصدرها الدولة[1].

ج- القروض والسلفيات:

تستخدم البنوك التجارية جزءا لا يستهان به من الودائع في عمليات الإقراض و السلفيات قصيرة الأجل، ولكن في الحدود التي لا تأثر على سيولة البنك[2].

[1]- محمد عبد العزيز عجمية، مدحت محمد العقاد، النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية، دار النهضة العربية، بيروت، 1981، ص 193.

[2]- احمد زهير شامية، النقود والمصارف، دار زهران للنشر، عمان، 1993، ص 268 .

المبحث الثالث: وسائل الدفع في البنوك التجارية.

عرف النشاط الاقتصادي عدة وسائل للدفع، تمكن من إجراء الصفقات بسهولة حظيت بالقبول العام لها، بالإضافة إلى أن النقود وسيلة الدفع الوحيدة التامة السيولة، إلى انه هناك أيضا وسائل أخرى للدفع في البنوك التجارية يمكن تداولها واستخدامها في تسوية الصفقات، ومن بين هذه الوسائل وسائل الدفع التقليدية، وكذلك بروز وسائل الدفع الحديثة أو ما تسمى بوسائل الدفع الالكترونية وسنتعرف عليها بالتفصيل.

المطلب الأول: وسائل الدفع التقليدية.

إن وسائل الدفع التقليدية في البنوك التجارية متعددة ومتنوعة نذكر أهمها ما يلي:

1- وسائل دفع مستندية:

أ- الاعتماد ألمستندي: (Crédit documentaire)

يعرف الاعتماد ألمستندي على أنه: «تعهد كتابي صادر عن أحد البنوك بناء على طلب أحد عملائه المستوردين لصالح المصدر بأن يدفع قيمة البضائع المستوردة، أو أن يقبل بقيمتها سحوبات وذلك عند تسلم البنك أو مراسله مستندات شحن البضاعة إلى بلد المستورد وتنفيذ كافة شروط الاعتماد»[1].

ويتبين من التعريف السابق أن أشخاص الاعتماد المستندي أربعة هم: البنك فاتح الاعتماد، والمستورد طالب فتح الاعتماد، والبنك المراسل لمبلغ الاعتماد، والمستفيد أو المصدر.

[1]- خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية والطرق المحاسبية الحديثة، دار وائل للنشر،عمان، 2000، ص 211.

ب- التحصيل ألمستندي:(Encaissement documentaire)

التحصيل ألمستندي هو آلية يقوم بموجبها المصدر بإصدار كمبيالة وإعطاء كل المستندات إلى البنك الذي يمثله، حيث يقوم هذا الأخير بإجراءات تسليم المستندات إلى المستورد أو إلى البنك الذي يمثله مقابل تسليم مبلغ الصفقة أو قبول كمبيالة[1].

يعتبر التحصيل ألمستندي من أبسط العمليات الوثائقية ولكنه بالمقابل يعد أقل العمليات الوثائقية ضمانا وأقل انتشارا في الاستعمال مقارنة بالعمليات الأخرى، فهو تقنية من تقنيات تمويل التجارة الخارجية مبنية على أساس الثقة المتبادلة بين المستورد والمصدر دون تدخل البنك بتعهده للطرفين.

ج- خصم الكمبيالة المستندية:

خصم الكمبيالة المستندية هي إمكانية متاحة للمصدر كي يقوم بتعبئة الكمبيالة التي تم سحبها على المستورد، وإذا كان الأمر في التحصيل المستندي يتمثل في التكليف الذي يحصل عليه بنك المصدر في تحصيل دين المصدر على المستورد، فإنه في حالة خصم الكمبيالات المستندية يطلب المصدر من بنكه أن يخصم له هذه الورقة؛ أي يقوم بدفع قيمتها له ويحل محله في الدائنية إلى غاية تاريخ الاستحقاق.

2- وسائل الدفع عن طريق الأوراق التجارية:

أ- الكمبيالة (السفتجة):

هي عبارة عن ورقة تجارية تظهر ثلاثة أشخاص في آن واحد وتسمح بإثبات ذمتين ماليتين في نفس الوقت، وهي من جهة أخرى عبارة عن أمر بالدفع لصالح شخص معين أو لأمره، ومن هذه النقطة بالذات، يمكنها أن تتحول إلى وسيلة دفع؛ أي أنها تعتبر أمر مكتوب

[1] - الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2001، ص ص، 119- 120.

من شخص أول يسمى الساحب إلى شخص ثاني يسمى المسحوب عليه، بأن يدفع مبلغ معين من النقود في تاريخ معين لصالح شخص ثالث هو المستفيد[1].

ب- السند لأمر:

يعتبر السند لأمر في الأصل ورقة تجارية، تحرر بين شخصين لإثبات ذمة مالية واحدة، فهذا السند هو إذا عبارة عن وثيقة يتعهد بواسطتها شخص معين بدفع مبلغ معين إلى شخص آخر في تاريخ لاحق هو تاريخ الاستحقاق؛ وعلى أساس هذا التعريف يمكن أن نستنتج أن السند لأمر هو وسيلة قرض حقيقية، حيث أن هناك انتظار من جانب الدائن للمدين كلي يسدد ما عليه في تاريخ الاستحقاق الذي يتفق بشأنه.

ج- الشيك:

وهو من بين وسائل الدفع الأكثر انتشارا إلى جانب النقود الورقية، وهو عبارة عن وثيقة تتضمن أمرا بالدفع الفوري للمستفيد للمبلغ المحرر عليه، وقد يكون الشخص المستفيد شخصا معروفا ومكتوبا اسمه في الشيك، وقد يكون غير معروف إذا كان الشيك محررا لحامله، ولهذا فالشيك هو عبارة عن سند لأمر دون أجل، وهو يشبه الكمبيالة باعتباره يتضمن عملية بين ثلاثة أشخاص: الساحب أو صاحب الحساب، والمسحوب عليه الذي يكون بنكا والمستفيد، وتداوله يكون من يد إلى يد[2].

إذن الشيك هو وسيلة سحب الأموال لصالح الساحب، وهو وسيلة دفع لصالح شخص آخر (المستفيد)، كل شخص يقدم شيك للدفع يجب أن يثبت هويته بوثيقة رسمية.

[1]- الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص33.

[2]- الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص36.

المطلب الثاني: وسائل الدفع الحديثة (وسائل الدفع الالكترونية).

لقد تنوعت وتعددت وسائل الدفع الالكترونية في البنوك التجارية، نظرا لسرعتها الفائقة في مجال المعاملات المصرفية، ولهذا سنتعرف على أنواعها فيما يلي:

1- النقود الإلكترونية:

هي البطاقة المدفوعة مسبقا التي يمكن استخدامها لإغراض متعددة، ويطلق عليها اسم البطاقة المختزنة القيمة أو محفظة النقود الالكترونية[1].

2- التحويل الإلكتروني:

تتمثل هذه الطريقة في القيام بتحويل مبلغ معين من حساب المدين إلى حساب الدائن ويتولى ذلك الجهة التي تقوم على إدارة عملية الدفع الالكتروني، وهي غالبا ما تكون البنك.

3- البطاقات البنكية (النقود البلاستيكية):

وهي البطاقات البلاستيكية والمغناطيسية التي تصدرها البنوك لعملائها للتعامل بها بدلا من حمل النقود، وأشهرها الفيزا (Visa)، والماستركارد (card master).

وهناك عدة أنواع من هذه البطاقات البنكية لعل أهمها:

أ- بطاقات السحب الآلي:

يمكن للعميل بمقتضاها سحب مبالغ نقدية من حسابه بحد أقصى متفق عليه.

ب- بطاقات الشيكات:

ويتعهد فيها البنك بسداد الشيكات التي يحررها العميل وذلك بشروط معينة.

[1]- جلال عايد الشورة، وسائل الدفع الالكتروني، دار الثقافة للنشر والتوزيع،عمان، 2008، ص 58.

ج- بطاقات الدفع:

وتخول هذه البطاقة لحاملها سداد مقابل سلع وخدمات، حيث يتم تحويل ذلك المقابل من حساب العميل إلى حساب التاجر.

د- بطاقات الائتمان:

يمنح البنك حامل هذه البطاقة تسهيلات ائتمانية، حيث يستطيع استعمالها للحصول على السلع والخدمات، ويتولى البنك السداد ثم يقوم الحامل بسداد دفعة البنك مع الفوائد خلال أجل متفق عليه، ولا تمنح البنوك هذه البطاقات إلا بعد التأكد من ملاءة العميل، أو الحصول منه على ضمانات عينية أو شخصية كافية.

و- بطاقات الصرف البنكي:

وهي وسيلة من وسائل الدفع الالكتروني لدى البنوك الالكترونية، ويطلق عليها بطاقات الصرف الآلي، ولا تتجاوز فترة الائتمان في تلك البطاقة مدة الشهر، حيث يتعين على العميل السداد أولا بأول خلال الشهر الذي يتم فيه السحب[1].

ه- البطاقات الذكية:

تعرف البطاقة الذكية على أنها بطاقة بلاستكية ذات ميكروسوفت مدمج يحتوي على معلومات عن شخص ما أي صاحب البطاقة، فهي تعتبر رقاقة الكترونية فائقة القدرة على تخزين جميع البيانات الخاصة بعميلها، فهي كمبيوتر متنقل، وتمثل حماية كبيرة ضد التزوير وسوء الاستخدام، حيث تتيح لأجهزة قراءة البطاقات التي توضع في المواقع التجارية بالتدقيق في تفاصيل الحسابات المالية لصاحبها.

[1]- محمد حسين منصور، المسؤولية الالكترونية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2003، ص ص، 124- 125.

خاتمة:

يتجسد دور البنوك التجارية في القيام بوظائفها سواء التقليدية، والتي تتمثل أساسا في دور الوساطة بين المدخرين و المقرضين أو بخلق النقود، وهي الوظيفة التي تنفرد بها عن باقي الوسطاء الماليين، أو فيما يتعلق بالوظائف الحديثة، كالاستثمار في الأوراق المالية وتقديم الخدمات الالكترونية، كبطاقات الدفع الالكتروني وخدمات البطاقات الائتمانية.

مقدمة:

يعتبر تحديث نظام الدفع من المشاريع التي تمكن من قياس درجة التطور في القطاع المصرفي، وهذا ما جعل العديد من البنوك في مختلف دول العالم تسعى إلى تطوير أنظمة الدفع، لان الوضع الحالي يتطلب السرعة في معالجة المعاملات والصفقات، ولعل التطور التكنولوجي خاصة في مجال المعلوماتية ساهم بشكل كبير وفعال في الإبداع في وسائل وأنظمة الدفع الالكتروني التي يؤمل منها توفير الأمان و السهولة في التعامل.

وفي هذا الفصل سنتطرق إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ماهية وسائل الدفع الالكترونية

المبحث الثاني: أهم أنواع وسائل الدفع الالكترونية

المبحث الثالث: الأطراف المتعلقة بعملية الدفع الالكتروني والعلاقة بينهم

المبحث الأول: ماهية وسائل الدفع الالكترونية.

يعتبر نظام الدفع الالكتروني لأي اقتصاد مؤشرا عن مدى سيره وعمله، وهو ما جعل البنوك في مختلف دول العالم تدرك بأنه لتطوير وتحديث وسائل الدفع أولوية هامة، في عصر يتطلب السرعة في معالجة المعاملات والصفقات، وقد سمح التطور التكنولوجي بخلق وسائل دفع الكترونية غير مكلفة ومجردة من المادة، والتي تلقى قبولا عاما على المستويين المحلي والدولي من اجل إضفاء الأمن والسرية على أداء وسير مختلف المعاملات كحل بديل عن وسائل الدفع التقليدية، التي تتطلب وقتا وتكلفة اكبر لإتمام مثل هذه المعاملات.

المطلب الأول: تعريف وسائل الدفع الالكترونية.

1- يمكن تعريف نظام الدفع بأنه مجموع التسويات لمجموعة دوائر المتعاملين، وذلك من اجل تحويل قيم بين طرفين على الأقل، بأقل تكلفة وبأقل المخاطر وفي وقت سريع في حدود ما تسمح به التكنولوجيا في وقت معين[1].

2- نظام الدفع الالكتروني هو عبارة عن مجموعة وسائل الدفع التقليدية التي نستعملها في حياتنا اليومية ولكن بشكل حديث أو متطور، حيث الفرق بينهما هو أن وسائل الدفع الالكتروني تتم عملياته الكترونيا، فلا وجود للحوالات والقطع النقدية.

3- لقد عرف قانون المبادلات الالكترونية المصري الدفع الالكتروني بأنه: وفاء بالتزام نقدي بوسيلة الكترونية مثل الشيكات الالكترونية وبطاقات الدفع الممغنطة.

4- تعرف وسائل الدفع الإلكترونية بأنها مجموعة الأدوات و التحويلات الإلكترونية التي تصدرها المصارف و مؤسسات الائتمان[2].

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن إعطاء تعريف شامل لنظام الدفع الالكتروني:

---

[1]- معمري حسام الدين، دور أنظمة الدفع الحديثة في البنوك وتأثيرها على التعاملات الاقتصادية، مذكرة ماستر، علوم اقتصادية، جامعة ورقلة، 2014، ص15.

[2] – أكرم ياملكي، الأوراق التجارية والعمليات المصرفية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 1999، ص 56 .

نظام الدفع الالكتروني هو مجموعة الوسائل والتقنيات الالكترونية التي تسمح بتحويل الأموال بشكل مستمر وامن وذلك لتسديد دين ما على السلع والخدمات، بصفة تلغي العلاقة المباشرة بين المدين والدائن[1].

المطلب الثاني: خصائص وسائل الدفع الالكترونية.

ما زاد من أهمية وسائل الدفع الالكترونية، الخصائص التي تميزها عن وسائل الدفع التقليدية والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

1- يتسم الدفع الالكتروني بالطبيعة الدولية:

أي أنها وسيلة مقبولة من جميع الدول، حيث يتم استخدامها لتسوية الحسابات في المعاملات التي تتم عبر الفضاء الالكتروني بين المستخدمين في جميع أنحاء العالم.

2- يتم الدفع من خلال استخدام النقود الالكترونية:

وهي قيمة نقدية تتضمنها البطاقة الالكترونية، والتي توجد بها ذاكرة رقمية أو الذاكرة الرئيسية للمؤسسة التي تشرف على إدارة عملية التبادل.

3- يستخدم هذا الأسلوب لتسوية المعاملات الالكترونية عن بعد:

حيث يتم إبرام العقد بين الطرفين متباعدين في المكان، ويتم الدفع عبر شبكة الانترنت أي من خلال وسائل الاتصال اللاسلكية يمكن تبادل المعلومات الالكترونية، ويتم إعطاء أمر الدفع وفقا لمعطيات الكترونية تسمح بالاتصال المباشر بين طرفي العقد.

4- إلزامية وجود نظام مصرفي معد لإتمام ذلك:

أي تواجد أجهزة تتولى إدارة هذه العمليات التي تتم عن بعد، لتسهيل تعامل الأطراف وتوافر الثقة فيما بينهم[2].

---

[1]- محمد أمين الرومي، التعاقد الالكتروني عبر الانترنت، المطبوعات الجامعية، مصر، 2004، ص 127.

[2]- لوصيف عمار، استراتيجيات نظام المدفوعات للقرن الحادي و العشرين، مذكرة ماجستير،قسم العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة، 2009، ص 30.

5-الدفع الالكتروني يتسم بالخاصية الأمنية:

تعتبر هذه الخاصية الأكثر أهمية والتي يجب توفرها في نظام الدفع ويجب توفر ثلاث مميزات فيها لنجاح النظام وهي جودة النظام، عدم التراجع عن الدفع الحاصل، والثقة في الآليات المستعملة.

6- سهولة الاستعمال:

إن عملية الدفع يجب أن تكون سهلة التنفيذ، وتعتبر هذه الخاصية مهمة لنجاح النظام لان الدفع يجب أن يكون سهل وسريع، ويمكن استخدامه بالنسبة للمستهلك والتاجر[1].

7- توفر الجانب السري في وسائل الدفع الالكتروني:

في ميدان الدفع يقصد به سرية المعلومات و البيانات عن الدائن والمدين والتي توجد في البطاقة أو في ذاكرة الكمبيوتر حيث يجب حمايتها وحفظها.

المطلب الثالث: العوامل المساعدة على نجاح وسائل الدفع الالكترونية.

رغم حداثة وسائل الدفع الالكترونية، إلى أنها وصلت إلى مرحلة يمكن فيها تقييم هذه الوسائل واستنتاج العوامل المساهمة في نجاحها، كما تبين أن هذه الوسائل قدمت العديد من المزايا التي حرم منها العملاء، عند استعمالهم للوسائل التقليدية، ومن بين هذه العوامل التي ساعدت نجاح وسائل الدفع الالكتروني لعل أهمها:

1- ظهور البنوك الالكترونية:

يعد القطاع المصرفي من أهم القطاعات الاقتصادية وأكثرها تأثرا واستجابة للمتغيرات الدولية أو المحلية، وتمثل أهم المتغيرات في تصاعد الثورة التكنولوجية والمعلوماتية، وانتشار البنوك الالكترونية في كل أنحاء التي أصبحت تقدم الخدمات عبر شبكة الانترنت،

[1]- قريشي قاسم، شافعي احمد،.وسائل الدفع الالكترونية، مذكرة ليسانس، علوم تجارية، الملحقة الجامعية مغنية، 2014، ص 4 .

دفعت بالبنوك لزيادة قدرتها على التواجد والاستمرار في السوق المصرفية حيث أمدت هذا القطاع بأحدث الآليات، وجعلته أكثر مرونة وسرعة في تقديم خدماته

2- الخدمات المصرفية الجديدة:

إن المعاملات المصرفية الالكترونية تتم عن طريق شبكة الانترنت، دفعت البنوك العادية هي الأخرى إلى تقديم خدمات الكترونية على شبكة الانترنت، مما أدى إلى ظهور خدمات مصرفية جديدة، ومن أهم هذه الخدمات نذكر أهمها:

أ- الخدمات المصرفية الالكترونية عبر أجهزة الصرف الآلي(ATM):

لم تعد أجهزة الصرف الآلي مجرد وسيلة للحصول على النقود بسرعة وإيداع الأموال وتحويلها والتحقق من الرصيد النقدي فحسب، بل أصبحت أيضا مزودة بحواسب تستطيع البنوك تحويلها من مجرد قنوات لتنفيذ المعاملات إلى وسائل تسويق فاعلة، إذ أن فرص التعامل الفوري بالنقد والشراء بسهولة للعديد من السلع والخدمات، مع التامين الكامل من مظاهر الغش أو السرقة أو التزوير النقدي، قد عززت المستهلك بهذه الأجهزة حيث أصبحت جزءا مهما من الحياة اليومية للمواطنين.

ب- الصيرفة عبر الهاتف الجوال:

إن الاتجاه العام في العالم هو انتشار استخدام الهاتف الجوال لأغراض متعددة، فقد بدا الولوج للشبكة العالمية الانترنت واستخدامه في التطبيقات المتعلقة بها كقراءة البريد الالكتروني، وكذلك تصفح المنتجات المعروضة على شبكة وكذلك الشروع في شراء بعض هذه المنتجات[1].

[1] – لوصيف عمار، مرجع سابق، ص، 89 .

3- توفر وسائل الأمان عبر شبكة الانترنت:

تتميز وسائل الدفع الالكتروني عن الوسائل التقليدية، بالأمان في استعمالها عبر شبكة الانترنت ومن بين وسائل الأمان نذكر أهمها:

أ- التوقيع الالكتروني:

هو حروف أو أرقام أو رموز أو إشارات لها طابع منفرد تسمح بتحديد شخص صاحب التوقيع وتميزه عن غيره، أو هو شهادة رقمية تحتوي على بصمة الكترونية للشخص الموقع، توضع على وثيقة تؤكد مصدر البطاقة ومن وقع عليها.

ب- تشفير البيانات:

يعني استبدال شكلها من خلال تحويلها إلى رموز أو إشارات لمنع الغير من معرفتها أو تعديلها أو تغييرها، فالتشفير وسيلة فنية لحماية البيانات من الآخرين[1].

ج- التأمين:

هناك العديد من نظم التامين عبر شبكة الانترنت مثل استخدام تكنولوجيا الجدران النارية، وهي عبارة عن برامج وأجهزة تفصل شبكة المعلومات وبين الأنظمة الداخلية للبنك وبين الإنترنت وتقوم بمراقبة كافة التيارات الالكترونية وذلك لمنع الدخول الالكتروني الغير مصرح به.

4- المنظمات والمؤسسات العالمية في مجال المدفوعات:

تعتبر المنظمات العالمية بمثابة نادي، حيث تمتلك العلامة التجارية للبطاقات الخاصة بها، واغلب هذه المنظمات العالمية لا تقوم بإصدار هذه البطاقات بنفسها ولكنها تمنح التراخيص للبنوك بإصدارها، وأشهر هذه المنظمات العالمية منظمة فيزا العالمية مقرها

[1] – حازم نعيم الصمادي، المسؤولية في العمليات المصرفية الالكترونية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2003، ص 270 .

بالولايات المتحدة الأمريكية، فهي تعد أكبر نظام دفع في العالم، فبطاقاتها وشيكاتها السياحية مقبولة لدى اكبر المحلات التجارية في العالم[1].

المطلب الرابع: العوامل المعرقلة لنجاح وسائل الدفع الالكترونية.

رغم النجاح النسبي لوسائل الدفع الالكترونية، إلى أن هناك عوامل جعلت من هذا النجاح منقوصا، حيث ظهر نوع من الجرائم التي ترتكب في حق البطاقات البنكية والحاسب الآلي مما افرز مخاطر تنجم عن التعامل بوسائل الدفع الحديثة ومن بين هذه العوامل نذكر منها مايلي:

1- الجرائم الالكترونية:

يمكن تعريف الجرائم الالكترونية على أنها الجريمة التي يتم ارتكابها إذا قام شخص ما باستخدام معرفته للحاسب الآلي بعمل غير قانوني، ولقد كان لظهور وسائل الدفع الالكترونية عاملا مساهما في انتشار نوع من الجرائم يمكن تلخيصها فيما يلي:

أ- انتحال شخصية الفرد:

تعتبر جرائم انتحال شخصية الآخرين من الجرائم القديم، إلى إن الحجم المتزايد لشبكة الانترنت أعطى المجرمين قدرة اكبر على جمع المعلومات الشخصية المطلوبة عن الضحية والاستفادة منها في ارتكاب جرائمهم، فتنتشر في شبكة الانترنت الكثير من الإعلانات المشبوهة والتي تداعب غريزة طمع الإنسان في محاولة الاستيلاء على معلومات اختيارية من الضحية، ويتطلب بطبيعة الحال عن الإفصاح برقم حساب الائتمان وبعض المعلومات الشخصية عنه، فبمثل هذا الإعلان فإمكانه أن يؤدي إلى انتحال شخصيته والاستيلاء على رصيده البنكي أو السحب من بطاقته الائتمانية أو يؤدي إلى الإساءة إلى سمعة الضحية[2].

[1]- لوصيف عمار، مرجع سابق، ص 100 .

[2] - لوصيف عمار، مرجع سابق، ص 113.

ب- جرائم السطو على أرقام البطاقات:

حيث يستطيع أشخاص ذوي دراية كبيرة بأنظمة المعلوماتية وطرق التزوير، تخليق أرقام بطاقات ائتمانية من خلال حاسبهم بواسطة برنامج تشغيل خاص، بالإضافة إلى الالتقاط الغير مشروع لأرقام بطاقات مستعملة في التسوق عبر الانترنت لاستغلالها في الحصول على سلع وخدمات[1].

ج- غسيل الأموال باستخدام البطاقات البنكية:

غسيل الأموال هو عملية تدوير الأموال غير المشروعة، تساعد العصابات الإجرامية في إخفاء وستر وتمويه المصدر الحقيقي غير المشروع لهذه الأموال، وعملية غسيل الأموال بالبطاقات البنكية تتم بسحب مبالغ كبيرة مع إمكانية طلب تحويل المبلغ من الجهة التي أصدرت البطاقة، فتتم عملية التحويل بخصم مبلغ من رصيد العميل، الذي يكون قد تهرب من دفع رسوم التحويل واستطاع أن يغسل أمواله[2].

2- جرائم البطاقات البنكية:

إن هذه الجرائم قد تنطوي على الاستخدام التعسفي للبطاقة، وقد تكون في صورة استخدام غير مشروع لها، وهذه الجرائم هي كالأتي:

أ- تجاوز الحامل لرصيده بالسحب من أجهزة الصرف الآلي:

وتقع هذه الجريمة عندما يقوم حامل البطاقة بالسحب من آلية النقود بمبلغ يزيد عن رصيده بالبنك، أو يتجاوز الحد الأقصى المصرح به.

[1] – محمد أمين الشوابكة، جرائم الحاسوب والانترنت، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2007 ، ص ص، 193- 194.

[2]– محمود محمد سعيفان، تحليل وتقييم دور البنوك في مكافحة عمليات غسيل الأموال، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص ص، 26-50

ب- استعمال بطاقة انتهت صلاحيتها أو ملغاة:

بعد إلغاء البطاقة أو انتهاء مدة صلاحيتها، لم يعد لحامل البطاقة الحق في استخدامها إذ لم تكن تحمل اسمه، فان استعملها يكون قد ارتكب جرم استخدام اسم كاذب أو انه لم تعد له صفة الدائن بعد زوال قيمتها[1].

3- الجرائم التي يرتكبها الحامل الغير الشرعي للبطاقة:

قد يستخدم الغير بطاقة لا تحمل اسمه كما لو انه سرقها من حاملها الشرعي، أو كان هذا الأخير قد فقدها واستولى عليها الغير أو قام بتزويرها، ثم استخدمها للاستيلاء على النقود أو البضائع من البنك أو التاجر، وتتمثل هذه الجرائم فيما يلي:

أ- استعمال البطاقة المسروقة أو المفقودة من الغير:

إن الاستيلاء على البطاقة ذاتها يعتبر جريمة سرقة أو التقاط أشياء مفقودة أو احتيال أو إساءة ائتمان على سحب أموال.

ب- السحب ببطاقات الكترونية مزورة:

قد يقوم الغير بتزوير بطاقات الدفع أو السحب ببطاقة ائتمان مسروقة واستبدال ما بها من بيانات، وقد يتم بالتواطؤ مع صاحب البطاقة لاستعمالها في السحب أو تزوير توقيعه، ثم يقوم بالاعتراض على عمليات السحب ويطعن بالتزوير على توقيعه حتى لا يخصم المبلغ المسحوب من حسابه الخاص[2].

[1]- عبد الفتاح بيومي حجازي، النظام القانوني لحماية التجارة الالكترونية، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2002، ص 334 .

[2] - لوصيف عمار، مرجع سابق، ص 116.

المبحث الثاني: أهم أنواع وسائل الدفع الالكترونية.

نتيجة للتطورات الحاصلة في الجهاز المصرفي حولت البنوك اغلب وسائل الدفع إلى وسائل دفع الكترونية، حيث تعددت هذه الأخيرة واتخذت أشكالا تتلاءم مع طبيعة المعاملات عبر شبكة الانترنت، وكانت أولها البطاقات البنكية والتي تطورت من البطاقة ذات الشريط المغنطيسي إلى البطاقة ذات الخلية الالكترونية، كما ظهرت وسائل دفع الكترونية أخرى ونظرا للدور الفعال الذي تلعبه وسائل الدفع الالكترونية سنتطرق في مبحثنا هذا إلى أهم أنواعها.

المطلب الأول: البطاقات البنكية.

تعرف البطاقات البنكية على أنها بطاقة مغناطيسية تصدرها البنوك والمؤسسات المالية، والتي تسمح لحاملها بتسديد ثمن المشتريات أو سحب أموال من الماكينات الالكترونية.

فهي بطاقة بلاستيكية أو ورقية مصنوعة من مادة يصعب العبث بها تقوم بإصدارها جهة ما مثل البنك أو شركة استثمار، يتم في هذه البطاقة ذكر اسم العميل الصادرة لصالحه ورقم حسابه، وهذه البطاقة التي يمكن صرف الأموال بواسطتها من ماكينات الصرف الآلية، وللبطاقة البنكية عدة تسميات إلى أن مسمى بطاقة الائتمان هو الأكثر شيوعا وذلك لكونها وسيلة دفع فإنها تعطي لحاملها ائتمان قصير الأجل.

وهناك عدة أنواع لهذه البطاقة لعل أهمها:

1- بطاقة الدفع(Débit carde):

وتخول هذه البطاقة لحاملها سداد مقابل السلع و الخدمات، حيث يتم تحويل المقابل من حساب العميل إلى حساب التاجر، دون أن يقوم البنك بالسداد عليه[1]، لذلك تعتمد هذه البطاقة وجود أرصدة فعلية للعميل لدى البنك في حسابه الجاري لمقابلة المسحوبات المتوقعة للعميل

[1] – محمد نور برهان، عزالدين خطاب، التجارة الالكترونية، الشركة العربية للتسويق والتوريد، مصر، 2009 ، ص 312 .

حامل البطاقة، ويتميز هذا النوع بأنه لا يعطي للعميل أي ائتمان، إذ انه يمكن للعميل الوفاء بقيمة السلع و الخدمات بدلا من الوفاء النقدي حيث يقدم العميل البطاقة إلى التاجر أو مقدم الخدمة، ويوجد لدى التاجر جهاز خاص متصل بمركز البطاقة لدى البنك المصدر لهذه البطاقة، وتمرر هذه البطاقة في الجهاز فيتم قراءة بياناتها من خلال الشريط الممغنط الموجود على ظهر البطاقة فيتم الاتصال بمركز البطاقة آليا فيتم الاطلاع على حساب العميل، فان كان يسمح بالخصم يتم آليا وتضاف القيمة لحساب التاجر وبذلك تتم عملية الشراء، وإذا كان الرصيد لا يسمح فيتم ظهور ذلك على الجهاز وبذلك يتم إلغاء العملية.

ونميز معيارين معايير استعمال هذه البطاقة وهما:

- **معيار دولي:** وهو استعمال البطاقة داخل البلاد المصدرة للبطاقة أو خارجها مثل بطاقة الفيزا كارد، الماستر كارد، دينز كلوب .....الخ

- **معيار محلي:** تستخدم فيه البطاقة داخل البلاد المصدرة فيها فقط وبالعملة المحلية.

ونميز في بطاقات الدفع وجود ثلاث أنواع من البطاقات هي كالتالي:

أ- بطاقة الخصم الفوري:

تستخدم كأداة وفاء فقط حيث يحصل حامل البطاقة على احتياجاته من السلع والخدمات والصرف النقدي فور تقديم البطاقة، ويتم الخصم مباشرة لقيمة هذه الاستخدامات من الحساب الجاري المفتوح لدى البنك المصدر.

ب- بطاقة الدفع الآجل:

الأصل في بطاقة الائتمان على أساس الدفع الشهري، بان يقوم البنك المصدر لهذه البطاقة بجمع الفواتير الموقعة من قبل حامل البطاقة ومطالبته بها دوريا، مرة كل شهر في تاريخ معين، ويقوم العميل بتسديد ما عليه من مستحقات نتجت عن البطاقة بما لا يتجاوز تاريخ الاستحقاق الذي يحدده البنك المصدر.

ج- بطاقة الائتمان(crédit carde):

بطاقة الائتمان هي بطاقة بلاستيكية صغيرة الحجم، شخصية، تصدرها البنوك أو شركات التمويل الدولية، تُمنح لأشخاص لهم حسابات مصرفية مستمرة. و بموجب هذه البطاقة يمكن لحاملها الوفاء بقيمة مشترياته لدى المحلات التجارية المعتمدة لدى البنك مصدر البطاقة، على أن تتم التسوية فيما بعد، وتعد من وسائل الدفع على المستوى الدولي[1]، وهذه البطاقة تمثل ائتمانا حقيقيا لحامل البطاقة، حيث يتمتع حاملها بائتمان فعلي من البنك المصدر لها حيث لا يلزم الوفاء فورا بالسداد، وتستخدم بطاقة الائتمان كوسيلة دفع لأجل محدد.

2- بطاقات الصرف البنكي(charge carde):

يطلق عليها اسم بطاقات الخصم الشهري، أو بطاقات الدين، تستخدم هذه البطاقات كأداة وفاء وائتمان عن فترة زمنية محددة يتم الاتفاق عليها بين البنك والعميل[2]، تتيح هذه البطاقة لحاملها على الحساب في الحال على أن يتم التسديد بصورة لاحقة، فهي لا تتضمن أي معنى للائتمان بل على حاملها أن يسدد قيمة مشترياته مباشرة بمجرد إرسال الفاتورة ولا يتحمل جراء ذلك أي فوائد، في الفترة بين الشراء والسداد وهنا ليس هناك أي ائتمان، بمعنى أن فترة الائتمان التي تمنحها البطاقة لا تتجاوز الشهر الواحد، وفي حالة تأخر العميل عن الدفع سيحمله البنك فوائد.

المطلب الثاني: البطاقات الذكية.

البطاقة الذكية وهي آخر جيل من البطاقات وتحتوي على رقائق حاسوب أو معالج، وهذه البطاقة لا تعتمد على الاتصال مع حاسوب المصرف أو الجهة المصدرة، وهي عبارة

[1] – أبو سليمان عبد الوهاب إبراهيم، البطاقة البنكية، دار القلم، سوريا، 1998، ص 68 .

[2] – ناذر شعبان، إبراهيم السواح، النقود البلاستيكية واثر المعاملات الالكترونية على المراجعة الداخلية في البنوك التجارية، الدار الجامعية، مصر، 2006، ص 20 .

عن بطاقة بلاستيكية بحجم بطاقة الائتمان، يثبت عليها شريط ممغنط عليه رقم كودي يحمل شريحة الكترونية مزودة بذاكرة مصاحبة، حيث تكون قادرة على أن تخزن وتسترجع وتعالج جميع البيانات الشخصية لحاملها[1]، ويسجل في ذاكرة البطاقة قيمة مالية معينة، كما يجري تسجيل العمليات وخصم المسحوبات من هذه القيمة وحساب الرصيد المتبقي، فهي كمبيوتر متنقل تمثل حماية كبيرة ضد التزوير وسوء الاستخدام، حيث تتيح لأجهزة قراءة البطاقات التي توضع في المحلات التجارية التدقيق في تفاصيل الحسابات المالية لصاحبها، حيث يتم تخزين جميع البيانات الخاصة بحاملها في هذه البطاقة، كما تحتوي هذه البطاقة معالج دقيق يسمح بتخزين الأموال من خلال البرمجة الأمنية، وهذه البطاقة تستطيع التعامل مع باقي أجهزة الكمبيوتر ولا تتطلب أي تفويض أو تأكيد صلاحيتها من اجل نقل الأموال من المشتري إلى البائع، مع إمكانيتها إتاحة للعميل طريقة التعامل بها سواء كان هذا التعامل ائتماني أو عن طريق الدفع الفوري.

ويمكن القول بان البطاقة الذكية تنفرد عن غيرها من البطاقات الائتمانية وغيرها بالسمات التالية:

1- فهي في الحقيقة الأمر عبارة عن محفظة رقمية تضم أرقام رمزية تعبر عنها، توجد هذه في الشريحة المشار إليها.

2- هذه البطاقة تجمع كل الأدوار التي تستطيع تؤديها بطاقة الائتمان، وبطاقة الخصم، وبطاقة الصراف الآلي، وكذلك البطاقات المدفوعة مقدما.

3- تتسم بسهولة الحصول عليها، وذلك من خلال منافذ الصرف الالكتروني ومراكز البيع التجارية.

[1] – السيد أحمد عبد الخالق، التجارة الالكترونية والعولمة، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2006، ص 182.

المطلب الثالث: النقود الالكترونية والمحافظ الالكترونية.

كذلك من أدوات الدفع الالكترونية والتي بدأ انتشاها عبر أنحاء العالم نجد النقود الالكترونية، المحافظ الالكترونية والشيكات الالكترونية والتي يتوقع لها احتلال مكانة بارزة في التعاملات المصرفية الالكترونية في المدى الطويل.

1- النقود الالكترونية (النقود الرقمية):

النقود الرقمية هي عبارة عن منتجات دفع متنوعة مخصصة للمستهلك تستخدم لدفع المستحقات بطرق الكترونية بدلا من استخدام الطرق التقليدية، فمصطلح النقود الالكترونية يشمل الصور التالية:

الصورة الأولى: هي البطاقة المدفوعة مسبقا التي يمكن استخدامها لأغراض متعددة، ويطلق عليها اسم البطاقة المختزنة القيمة.

الصورة الثانية: هي آليات الدفع مختزنة القيمة أو سابقة الدفع التي تسمح بالدفع من خلال شبكة الحاسوب الآلية، المتعارف عليها باسم نقود الشبكة أو النقود السائلة الرقمية[1].

تعد النقود الالكترونية من أهم العوامل التي ساعدت على انتشار التجارة الالكترونية على مستوى العالم نظرا لسهولة الدفع والسداد وإجراءات التحويل البنكية.

ويمكن تعريف النقود الالكترونية على أنها قيمة نقدية مخزنة على وسيلة الكترونية مدفوعة مقدما و غير مرتبطة بحساب بنكي، و تستعمل كأداة للدفع.

كما أن من بين مزايا النقود الالكترونية هو أن تكلفة تداولها زهيدة، و بسيطة سهلة الاستخدام وكذلك أنها لا تخضع للحدود.

[1]- جلال عايد الشورة، مرجع سابق، ص ص 57- 58.

2- المحافظ الالكترونية:

قد تكون المحفظة الالكترونية عبارة عن بطاقة بلاستيكية ممغنطة يمكن تثبيتها على الكمبيوتر الشخصي[1]، كما إن بعض أنظمة الدفع تسمح لقيمة مالية أن تنتقل من الحسابات الآلية و تسمى بالمحفظة الالكترونية، ويمكن استخدام المحفظة الالكترونية لدفع ثمن الأشياء الصغيرة كالمجلات أو طلبات الوجبات الجاهزة، وعند الشراء من خلالها يبدأ الرصيد في التناقص، و يمكن استخدام المحفظة عن طريق القيمة المخزنة أو عن طريق الدخول لحساب مصرفي عبر الانترنت.

المطلب الرابع: مزايا وعيوب وسائل الدفع الالكترونية.

إن الانتشار الواسع لبطاقات الدفع الالكتروني يترجم المزايا التي توفرها للعملاء، فلهذه الأنظمة ايجابيات وخصائص تميزها عن غيرها من وسائل الدفع التقليدية وتجعل البعض يفضلها عليها، كما لا ننسى بان لهذه الوسائل عيوب نتجت عنها، وسنتطرق إلى ايجابيات وسلبيات وسائل الدفع فيما يلي:

1- مزايا وسائل الدفع الالكترونية:

أ- بالنسبة لحامل البطاقة:

تحقق وسائل الدفع الالكتروني لحاملها مزايا عديدة أهمها:

- ❖ سهولة ويسر استخدامها.
- ❖ تمنح العميل الأمان بدل حمل النقود الورقية وتفادي السرقة والضياع.
- ❖ لحاملها فرصة الحصول على الائتمان المجاني لفترة محددة.
- ❖ تمكن العميل من إتمام الصفقات فوريا بمجرد ذكر رقم البطاقة.

[1] – منير محمد الجنيهي، ممدوح محمد الجنبيهي، النقود الالكترونية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2005، ص53 .

❖ تمكن حامل البطاقة من إعطاء حق استخدام بطاقة ائتمانية أخرى لمن يريد كالابن أو الزوجة، وذلك على نفس الحساب الائتماني.

ب- بالنسبة للتاجر:

❖ الاستفادة من الحملات الدعائية التي ينظمها البنك لتنشيط عملية إصدار البطاقة، وخاصة ذكر أسماء المؤسسات القابلة للتعامل بالبطاقة.

❖ اطمئنان التاجر على أمواله فلا يخشى عليها من السرقة أو الضياع.

❖ تساهم في زيادة المبيعات من خلال استقطاب زبائن جدد من حاملي البطاقات.

❖ كما أنها أزاحت عبئ متابعة ديون الزبائن طالما أن العبء يقع على عاتق البنك والشركات المصدرة[1].

ج- بالنسبة لمصدر البطاقة:

❖ لا تخضع للحدود يمكن استعمالها من أي مكان في العالم.

❖ الحصول على أرباح من الغرامات والفوائد وذلك من جراء تأخر العملاء في السداد وكذلك ضياع البطاقة.

❖ تحقيق أرباح من تشغيل أموال الودائع الجارية الخاصة بالبطاقة، ومن المحلات التجارية التي تقبل التعامل بالبطاقة ومن المؤسسات التي تصدرها بالتعاون معها.

❖ ضمان جزء كبير من الأفراد المستفيدين من البطاقة كمتعاملين دائمين للمصرف حيث يشجعون على التعامل معه والاستفادة من خدماته الأخرى[2].

[1] – قريشي قاسم، شافعي أحمد، مرجع سابق، ص 5.

[2] – لوصيف عمار، مرجع سابق، ص 73.

2- عيوب وسائل الدفع الالكترونية:

أ- بالنسبة لحامل البطاقة:

من المخاطر الناجمة عن استخدام هذه الوسائل ما يلي:

- ❖ زيادة الإقراض والإنفاق بما يتجاوز القدرة المالية.
- ❖ عدم سداد حامل البطاقة لقيمتها في الوقت المحدد يترتب على البنك وضع اسمه في القائمة السوداء.

ب- بالنسبة للتاجر:

إن مجرد حدوث بعض المخالفات من جانبه أو عدم التزامه بالشروط، يجعل البنك يلغي التعامل معه ويضع اسمه في القائمة السوداء وهذا ما يعني تكبد خسائر كبيرة في نشاطه التجاري.

ج- بالنسبة لمصدريها:

- ❖ عدم القدرة على توفير السيولة الكافية لتغطية احتياجات السحب النقدي والاقتراض على بطاقات الائتمان مما يولد مخاطر على سيولة البنك.
- ❖ في حالة ضياع البطاقة، أو سرقتها، أو الاحتيال، أو التزوير فإن البنك هو الذي يتحمل النفقات.
- ❖ وأهم ما يواجه مصدريها هو مدى سداد حاملي البطاقات للديون المستحقة عليهم[1].

[1]- قريشي قاسم، شافعي أحمد، مرجع سابق، ص 05.

المبحث الثالث: الأطراف المتعلقة بعملية الدفع الالكتروني والعلاقة بينهم

تتم عملية الدفع الالكتروني بين ثلاثة أطراف تجمع بينهم شروط وعقد للتعامل فيما بينهم، وتمثل هذه الأطراف حامل البطاقة والمحل التجاري والهيئة المصدرة للبطاقة، كما توجد علاقة بينهم وهذا ما سنتطرق إليه.

المطلب الأول: الأطراف المتعلقة بعملية الدفع الالكتروني.

تقوم عملية الدفع الالكتروني بين ثلاثة أطراف وهم كالتالي:

1- البنك المصدر للبطاقة :

وهي البنوك أو المؤسسات المالية المحلية وفروعها على مستوى العالم والتي تتعاقد مع المنظمات العالمية المصدرة للبطاقة للاشتراك في عضويتها، والحصول علة ترخيص وامتياز استخدام علامتها التجارية وإصدار البطاقة الائتمانية لعملائها، والتعاقد مع التجار المحليين من اجل قبول هذه البطاقات من عملائها لتسوية عملياتهم من البيع والشراء أو تقديم خدمات معينة.

2- حامل البطاقة:

هو الشخص الذي تصدر البطاقة باسمه وغلبا ما يكون عميلا للبنك وقد يكون شخصا طبيعيا أو معنويا، فهو يحصل على بطاقة الائتمان بعد فتح الاعتماد أو الائتمان مع البنك لاستخدامها في شراء السلع و الخدمات أو السحب النقدي وبحسب الشروط المتفق عليها، علما أن البنك لا يمنح هذه البطاقة إلا بعد دراسة طلب العميل والتأكد من وجود ضمانات كافية تتناسب مع الحد المصرح به للبطاقة، ويلاحظ انه في حالة كون صاحب الحساب شخصا معنويا فان البطاقة تصدر لممثله القانوني والذي يعد الحامل الشرعي لها، وإن المسؤولية المالية عن الوفاء للبنك المصدر تكون على الشخص الظاهر اسمه في البطاقة، وغالبا ما تشترط البنوك على عملائها من الأشخاص المعنوية التضامن التام مع الشخص

المعنوي وممثله القانوني وذلك بالنسبة لكافة عمليات السحب والوفاء التي تتم باستخدام البطاقة[1].

3- التاجر:

هو الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يقدم السلع أو الخدمات ويقبل استفاء حقه عن طريق بطاقة الائتمان التي يقدمها له الحامل، مثال ذلك الشركات أو المؤسسات صاحبة السلع ومحلات البيع ومراكز تقديم الخدمات للجمهور بشكل عام، وملاحظة أن التاجر لا يقبل البطاقة كأداة وفاء إلا إذا كان هناك تعاقد سابق بينه وبين مصدر البطاقة، يضمن له الأخير بموجب هذا العقد وفاء قيمة السلع والخدمات التي حصل عليها الحامل بواسطة هذه البطاقة[2].

المطلب الثاني: العلاقة بين أطراف عملية الدفع الالكتروني.

نجد أن هناك علاقة تنشأ بين أطراف العقد الثلاثة تترتب عليها حقوق والتزامات لكل منهم على الطرف الأخر، تحكم هذه العلاقة عقود وشروط وهذا ما سنتعرف عليه فيما يلي:

1- العلاقة بين مصدر البطاقة وحامل البطاقة:

العلاقة بين حامل البطاقة ومصدرها علاقة مقرض ومقترض في بطاقة الإقراض، يتمكن بها حامل البطاقة من سحب المبلغ بالقدر المحدد له بالاتفاقية[3]، ويحكم هذه العلاقة العقد المبرم بين البنك المصدر لهذه البطاقة وحامل البطاقة، وهذا العقد يحدد شروط إصدار البطاقة وكيفية استخدامها، وحقوق والتزامات كل طرف وهذا العقد يعتبر عقد إذعان إذ أن البنك يضع شروطا محددة سلفا، وما على العميل إلا قبول أو رفض هذه الشروط ويكون البنك في حالة دعوة إلى التعاقد وليس في حالة في حالة إيجاب عام موجه للجمهور، ومن ثم

[1] – نهى خالد عيسى، بطاقات الدفع الالكتروني، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، العدد الثاني، السنة السابعة، بغداد، 2010 ، ص 523 .

[2] – نهى خالد عيسى، مرجع سابق، ص 524.

[3] – الدكتور سعد عبد محمد وآخرون، بطاقات الائتمان المصرفية من منظور إسلامي، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد الرابع والثلاثون، 2013، ص 10.

يجوز للبنك إذا تقدم إليه العميل استصدار بطاقة وفاء أن يرفض دون أي مسؤولية عليه، ونجد التزامات وحقوق كل من مصدر البطاقة وحامل البطاقة تتمثل فيما يلي:

أ- التزامات وحقوق مصدر البطاقة:

- ❖ تعهد البنك مصدر البطاقة بسداد فواتير حامل البطاقة للتاجر.
- ❖ تحديد القانون الذي يحكم الاتفاقية عند نشوب نزاع بين الطرفان.
- ❖ تعتبر البطاقة ملكا للهيئة المصدرة لها مسلمة لحاملها على أساس الأمانة، ما يعطي الحق للبنك في إلغائها واستردادها في أي وقت.

ب- التزامات وحقوق حامل البطاقة:

- ❖ الاستعمال التعسفي للبطاقة واحترام سقف الائتمان المقدم له.
- ❖ الالتزام بسداد الحد الأدنى من المتفق عليه من الديون جراء استعمال البطاقة.
- ❖ إخطار البنك في حالة ضياع البطاقة أو سرقتها حيث يتحمل مسؤولية المبالغ المقيدة على حسابه إلى غاية تاريخ إبلاغ البنك بفقدانها.
- ❖ يقتصر استعمال البطاقة على حاملها وحده وأن يستخدمها وفقا للقواعد والشروط المتفق عليها، وفي حالة سماحه لشخص أخر باستعمالها فإنه يتحمل المسؤولية التامة على المديونية الناتجة عن ذلك[1].

2- العلاقة بين مصدر البطاقة والتاجر:

العلاقة بين هذين الطرفين علاقة تجارية محضة، يعمل كل واحد منهما بطريقة مستقلة، والمصلحة الخاصة قائمة على أساس الوكالة بالأجر، حيث يعد البنك وكيلا للتاجر في قبض مستحقات المبيعات من حاملي البطاقات وضمها إلى حسابه[2]، ولذلك لا بد أن يسعى البنك

[1] – قريشي قاسم، شافعي أحمد، مرجع سابق، ص ص 17- 18.

[2] – الدكتور سعد عبد محمد وآخرون، مرجع سابق، ص 12.

مصدر البطاقة إلى أكبر عدد ممكن من المحلات الكبرى ومحطات البنزين، والمطاعم والفنادق وغيرها لكي يقبلوا من عملائه الوفاء بالبطاقات التي أصدرت لهم في مقابل أن يقوم البنك بالوفاء بمديونيات هؤلاء العملاء إلى التجار.

ويحكم العلاقة بين البنك مصدر البطاقة والتاجر الذي يقبل الوفاء بها، عقد يسمى عقد التاجر بمقتضاه يكون على التاجر أن يعلن للجمهور عن قبوله التعامل بهذه البطاقات.

وينتج عن كل هذا التزامات وحقوق لكلا الطرفين مصدر البطاقة والتاجر وهي متمثلة فيما يلي:

أ- التزامات التاجر تجاه الهيئة المصدرة للبطاقة:

- ❖ قبوله أن تخصم عمولة عليه لقاء كل عملية تسديد بالبطاقة.
- ❖ أن يتأكد من سريان البطاقة من خلال تاريخ انتهاء الصلاحية وكذا تمرير البطاقة على الجهاز الطرفي، وكذلك الحصول على توقيع حامل البطاقة على إشعار البيع.
- ❖ إرسال نسخة من إشعارات البيع للهيئة المصدرة التي أرسلت قبل بشكل الكتروني لكي تحول قيمتها إلى رصيده البنكي بعد خصم النسبة المتفق عليها.
- ❖ أن يكون ثمن السلعة أو الخدمة موحدا سواء تم البيع بالبطاقة أو نقدا.
- ❖ لا يمكن التنازل عن العقد الذي يجمعه مع الهيئة المصدرة لمحل تجاري آخر.

ب- التزامات الهيئة المصدرة للبطاقة تجاه التاجر:

- ❖ في مقابل هذا يلتزم البنك بتزويد التاجر بالآلات والماكينات التي تسهل عملية الوفاء، وغالبا ما يكون إعطاء البنك الماكينات للتاجر على سبيل الأمانة وليس نقل الملكية.
- ❖ يلتزم البنك في حالة عدم قيام حاملي البطاقات بالوفاء أن يقوم بالتسديد إلى التاجر مديونيات حاملي البطاقات.

3- العلاقة بين التاجر وحامل البطاقة:

العلاقة بين التاجر وحامل البطاقة هي علاقة بيع وشراء للسلع و الخدمات، ويدل حامل البطاقة التاجر على مصدر البطاقة إن كان يقبل التعامل بها، وتنتهي مسؤولية حامل البطاقة بدفع قيمة مشترياته بالبطاقة كما لو كان الدفع نقدا[1]، وهذه العلاقة لا تثير أي مشكلة إذ يحكمها العقد الأصلي كعقد البيع أو عقد تقديم الخدمة، كل ما هنالك أن التاجر يلتزم بقبول الوفاء بالبطاقة التي يحملها صاحبها[2].

[1] – الدكتور سعد عبد محمد وآخرون، مرجع سابق، ص 13.

[2] – مدحت صالح، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، 2001، ص 150.

خاتمة:

إن وسائل الدفع الالكترونية هي تلك الوسائل المقبولة اجتماعيا من اجل تسهيل المعاملات الخاصة بتبادل السلع والخدمات وكذلك تسديد الديون، ما هي إلا مرحلة أفرزتها المشاكل المتعاقبة التي تعرضت لها النقود بمختلف أنواعها، سواء المعدنية أو الورقية، حيث جاءت كبديل عنها لتسهيل العمليات المصرفية في خضم دعامة السرعة التي أصبح يتميز بها الميدان الاقتصادي والتجاري على وجه الخصوص.

مقدمة:

يعيش النظام المصرفي الجزائري مشاكل عديدة ومعقدة تظهر أثناء تقديم مهامه، بحيث تقف عائقا أمام تطوره وحاجزا في وجه الاستثمار، نظرا للدور الذي يلعبه هذا القطاع في حلقة التنمية الاقتصادية، وتتعلق هذه المشاكل عادة بالسرعة والكفاءة في الأداء، حتى وان تعلق الأمر بالعمل على المستوى المحلي، وإن هذه الحالة ترفض إيجاد حلول جديدة من شانها تقديم خدمات أسرع وأحسن مثل النقود الالكترونية والبطاقات البنكية التي تسهل عمليات التسديد والدفع.

بادرت بعض المؤسسات بتطوير شبكات الكترونية للدفع والتسديد، المنتشرة في نقاط محدودة من التراب الوطني، لكن عدم القدرة والتحكم فيها وتسييرها، جعل بعضها تتوقف عن تقديم خدماتها، لكن وجود الطلب المتزايد على هذه الخدمات مثل الدفع والتسديد ببطاقات المعاملات المالية، شجع بعض المؤسسات على مواصلة تقديمها مثل بطاقات الدفع المسبق وخدمات الصراف الآلي، ومن هذه المؤسسات المالية بنك الفلاحة والتنمية الريفية الذي قطع أشواطا متقدمة مقارنة بالبنوك الأخرى في مجال تكنولوجيا الاتصال بديل امتلاكه لشبكة تعم جل ولايات الوطن، مخصصة للتحويلات المالية بين وكلائه.

لذلك سيتم إلى التطرق إلى وسائل الدفع الالكترونية التي يقدمها هذا البنك بالإضافة إلى عرض موجز لبطاقته المالية، حيث سنتطرق في هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: دراسة تعريفية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

المبحث الثاني: وسائل الدفع الالكترونية المستعملة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

المبحث الثالث: دراسة تفصيلية لبطاقة الدفع الالكترونية BADR

المبحث الأول: دراسة تعريفية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR.

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية وسيلة من وسائل الحكومة الرامية والهادفة إلى ترقية القطاع الفلاحي وتنميته، خاصة بعد التطور الذي عرفته البنوك أصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكما يدل عليه اسمه يلعب دورا هاما، وهذا راجع لكثرة الخدمات التي يقدمها من عمليات التمويل و التنشيط بالإضافة إلى الخدمات البنكية الحديثة.

المطلب الأول: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

1- نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR ينتمي إلى القطاع العمومي أسس في17 جمادى الأولى 1402 الموافق ل:13 مارس 1982، وفقا للمرسوم رقم 82-106 إذ يعتبر وسيلة من وسائل سياسة الحكومة الرامية إلى المشاركة في تنمية القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي، تبعا لإعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري، وذلك بهدف المساهمة في تنمية القطاع الفلاحي وترقيته، ودعم نشاطات الصناعات التقليدية والحرفية[1].

وفي هذا الإطار قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بتمويل المؤسسات الفلاحية التابعة للقطاع الاشتراكي، مزارع الدولة والمجموعات التعاونية، وكذلك المستفيدين الفرديين للثورة الزراعية، مزارع القطاع الخاص، تعاونيات الخدمات، والدواوين الفلاحية والمؤسسات الفلاحية الصناعية إلى جانب قطاع الصيد البحري.

وفي إطار الإصلاحات الاقتصادية تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية بعد عام 1988 إلى شركة مساهمة ذات رأس مال قدره 22 مليار دينار جزائري، مقسم إلى 2200 سهم بقيمة 1.000.000 د.ج للسهم الواحد، ولكن بعد صدور قانون النقد والقرض في 1990/04/14

[1] – معلومات مقدمة من طرف البنك.

الذي منح استقلالية اكبر للبنوك وألغي من خلاله نظام التخصص، أصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك يباشر جميع الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية والمتمثلة في منح التسهيلات الائتمانية وتشجيع عملية الادخار بنوعيها بالفائدة أو بدون فائدة، والمساهمة في التنمية، مع وضع قواعد تحمي البنك وتجعل معاملاته مع الزبائن اقل مخاطرة، ولتحقيق أهدافه وضع البنك إستراتيجية شاملة من خلال التغطية الجغرافية لكامل التراب الوطني بأكثر من 300 وكالة.

2- تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

و يمكن إبراز تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية من خلال المراحل التالية:

أ- مرحلة 1982- 1990: خلال هذه المرحلة انصب اهتمام البنك على تحسين موقعه في السوق المصرفي، والعمل على ترقية العالم الريفي عن طريق تكثيف الوكالات المصرفية في المناطق ذات النشاط الفلاحي.

ب- مرحلة 1991- 1999: بموجب قانون النقد والقرض **الذي** الغي من خلاله التخصص القطاعي للبنوك، توسع نشاط بنك الفلاحة والتنمية الريفية ليشمل مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني خاصة قطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة بدون الاستغناء عن القطاع الفلاحي الذي تربطه معه علاقات مميزة، أما في المجال التقني فقد شهدت هذه المرحلة إدخال وتعميم استخدام الإعلام الآلي عبر مختلف وكالات البنك، ولقد تميزت هذه المرحلة بمايلي:

1991: تم الانخراط في نظام سويفت SWIFT لتسهيل معالجة وتنفيذ عمليات التجارة الخارجية.

1992: تم وضع نظام sybu يساعد على سرعة أداء العمليات المصرفية، إلى جانب تعميم استخدام الإعلام الآلي في كل عمليات التجارة الخارجية.

1993: الانتهاء من إدخال الإعلام الآلي على جميع العمليات المصرفية.

1994: بدء العمل بمنتج جديد يتمثل في بطاقة السحب الالكترونية بدر.

1996: إدخال نظام المعالجة عن بعد لجميع العمليات المصرفية في وقت حقيقي.

1998: بدء العمل ببطاقة السحب مابين البنوك "CIB".

ج- مرحلة 2000- 2004: تميزت هذه المرحلة بمساهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك العمومية في تدعيم وتمويل الاستثمارات المنتجة، ودعم برنامج الإنعاش الاقتصادي والتوجه نحو تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والمساهمة في تمويل قطاع التجارة الخارجية وفقا لتوجهات اقتصاد السوق، إلى جانب توسيع تغطيته لمختلف مناطق الوطن وذلك عن طريق فتح المزيد من الوكالات.

وللتكيف مع التحولات الاقتصادية والاجتماعية التي تعرفها البلاد، واستجابة لاحتياجات ورغبات الزبائن، قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بوضع برنامج على مدى خمس سنوات يتمحور أساسا حول عصرنة البنك وتحسين أدائه، والعمل على تطوير منتجاته وخدماته، بالإضافة إلى تبنيه استخدام التكنولوجيا الحديثة في مجال العمل المصرفي، هذا البرنامج الطموح حقق نتائج هامة نوردها فيما يلي:

- **عام 2000:** القيام بفحص دقيق لنقاط القوة ونقاط الضعف في سياسته، مع وضع إستراتيجية تسمح للبنك باعتماد المعايير العالمية في مجال العمل المصرفي.

- **عام 2001:** سعيا منه لإعادة تقييم موارده قام البنك بإجراء عملية تطهير محاسبية ومالية لجميع حقوقه المشكوك في تحصيلها بغية تحديد مركزه المالي ومواجهة المشاكل المتعلقة بالسيولة وغيرها، والعمل على زيادة تقليص مدة مختلف العمليات المصرفية تجاه الزبائن.

- **عام 2002:** تعميم تطبيق مفهوم البنك الجالس مع خدمات مشخصة على مستوى جميع وكالات البنك.

- **عام 2004:** لقد كانت سنة 2004 مميزة بالنسبة للبنك الذي عرف إدخال تقنية جديدة تعمل على سرعة تنفيذ العمليات المصرفية تتمثل في عملية نقل الشيك عبر الصورة، فبعد أن كان يستغرق وقت تحصيل شيكات البنك مدة تصل إلى 15 يوما، أصبح بإمكان الزبائن تحصيل شيكات بنك بدر في وقت وجيز، وهذا يعتبر انجاز غير مسبوق في مجال العمل المصرفي في الجزائر، كما عمل مسؤولو بنك بدر خلال عام 2004 على تعميم استخدام الشبابيك الآلية للأوراق النقدية المرتبطة ببطاقات الدفع[1].

3- أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR:

يحتم المناخ الاقتصادي الجديد الذي تشهده الساحة المصرفية المحلية والدولية على بنك الفلاحة والتنمية الريفية أن يلعب دورا أكثر ديناميكية وأكثر فعالية في تمويل الاقتصاد الوطني من جهة، وتدعيم مركزه التنافسي في ظل المتغيرات الراهنة من جهة أخرى، وبذلك أصبح ملزما على القائمين على البنك وضع إستراتيجية أكثر فعالية لمواجهة التحديات التي تفرضها البيئة المصرفية.

وأمام كل هذه الأوضاع وجب على المسئولين إعادة النظر في أساليب التنظيم وتقنيات التسيير التي يتبعها البنك، والعمل على ترقية منتجاته وخدماته المصرفية من اجل إرضاء الزبائن والاستجابة لانشغالاتهم.

وفي هذا الصدد لجأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية مثله مثل البنوك العمومية الأخرى إلى القيام بأعمال ونشاطات متنوعة على مستوى عال من الجودة للوصول إلى إستراتيجية

[1] – معلومات مقدمة من طرف البنك.

تتمثل في جعله مؤسسة مصرفية كبيرة وشاملة يتدخل في تمويل كل العمليات الاقتصادية، حيث بلغت ميزانيته حوالي 5.8 مليار دولار وينشط بواقع 30% من التجارة الخارجية بالجزائر، وبهذا أصبح يحظى بثقة المتعاملين الاقتصاديين والأفراد الزبائن على حد سواء، وهدا قصد تدعيم مكانته ضمن الوسط المصرفي.

ومن أهم الأهداف المسطرة من طرف إدارة البنك ما يلي:

- ❖ توسيع وتنويع مجالات تدخل البنك كمؤسسة مصرفية شاملة.
- ❖ تحسين نوعية وجودة الخدمات.
- ❖ تحسين العلاقات مع الزبائن.
- ❖ الحصول على اكبر حصة من السوق.
- ❖ تطوير العمل المصرفي قصد تحقيق أقصى قدر من الربحية.

وبغية تحقيق تلك الأهداف قام البنك بتهيئة الشروط للانطلاق في المرحلة الجديدة التي تتميز بتحولات هامة نتيجة انفتاح السوق المصرفية أمام البنوك الخاصة المحلية والأجنبية، حيث قام البنك بتوفير شبكات جديدة ووضع وسائل تقنية حديثة وأجهزة وأنظمة معلوماتية، كما بذل القائمون على البنك مجهودات كبيرة لتأهيل موارده البشرية، وترقية الاتصال داخل وخارج البنك، مع إدخال تعديلات على التنظيمات والهياكل الداخلية للبنك تتوافق مع المحيط المصرفي الوطني واحتياجات السوق.

كما سعى البنك إلى التقرب أكثر من الزبائن وهذا بتوفير مصالح تتكفل بمطالبهم وانشغالاتهم والحصول على اكبر قدر من المعلومات الخاصة باحتياجاتهم، وكان البنك يسعى إلى تحقيق هذه الأهداف بفضل قيامه ب:

- ❖ رفع حجم الموارد بأقل تكاليف.

- ❖ توسيع نشاطات البنك فيما يخص التعاملات.
- ❖ تسيير صارم لخزينة البنك بالدينار والعملة الصعبة.

4- مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR:

وفقا للقوانين المعمول بها في المجال المصرفي، فان بنك الفلاحة والتنمية الريفية مكلف بالقيام بالمهام التالية:

- ❖ معالجة جميع العمليات الخاصة بالقروض، الصرف والصندوق.
- ❖ فتح حسابات لكل شخص طالب لها واستقبال الودائع.
- ❖ المشاركة في تجميع الإدخارات.
- ❖ المساهمة في تطوير القطاع الفلاحي والقطاعات الأخرى.
- ❖ تامين الترقيات الخاصة بالنشاطات الفلاحية وما يتعلق بها.
- ❖ تطوير الموارد والتعاملات المصرفية وكذا العمل على خلق خدمات مصرفية جديدة مع تطوير المنتجات والخدمات المقدمة.
- ❖ تنمية موارد واستخدامات البنك عن طريق عمليتي الادخار والاستثمار.
- ❖ تطوير شبكته ومعاملاته النقدية.
- ❖ تقسيم السوق المصرفية والتقرب أكثر من ذوي المهن الحرة، التجار والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ❖ الاستفادة من التطورات العالمية في مجال العمل المصرفي.

وفي إطار سياسة القروض ذات المردودية يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية ب:

- ❖ تطوير قدرات تحليل المخاطر.
- ❖ إعادة تنظيم إدارة القروض.

❖ تحديد ضمانات متصلة بحجم القروض وتطبيق معدلات فائدة تتماشى وتكلفة الموارد.

لقد عمل بنك الفلاحة والتنمية الريفية ولأجل تعزيز مكانته التنافسية والتوجه الاقتصادي الجديد للدولة وسياستها بصفة عامة، بوضع مخطط استراتيجي شرع في تطبيقه مع بداية العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، تلخصت أهم محاوره في[1]:

❖ إعادة تنظيم وتسيير الهيئات والهيكل التنظيمي للبنك.

❖ عصرنة البنك (تقوية تنافسيته).

❖ احترافية العاملين.

❖ تحسين العلاقات مع الأطراف الأخرى.

❖ تطهير وتحسين الوضعية المالية.

المطلب الثاني: نشاط بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

1- نشاط بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

يقوم بنك بدر بدور الوسيط بين أصحاب الفائض المالي والعجز المالي، حيث يقوم بتقديم الأموال التي يحصل عليها في شكل ودائع كقروض للمستثمرين مقابل سعر فائدة على هذه القروض، وعادة ما يكون سعر الفائدة على القروض اكبر من سعر الفائدة على الودائع، وهذا الفارق يمثل الربح الذي يحصل عليه البنك فضلا عن بعض النشاطات الثانوية، حيث يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية بنشاطات أخرى تتمثل خاصة في منح تسهيلات للإطارات المتخرجة من الجامعات، كالمهندسين والأطباء وذلك بمنحهم قروض للقيام بمشاريع مختلفة أي المساهمة في التشغيل وتخفيض البطالة.

[1] - وثائق مقدمة من طرف البنك.

2- المنتجات المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفيةBADR:

يهدف البنك لتطوير وتقديم أحسن الخدمات ولذلك التزم بنك الفلاحة والتنمية الريفية بدر على إدخال تكنولوجيا جد متطورة على جميع خدماته، والعمل على إرضاء الزبائن عبر الاهتمام بتوقعاتهم وإشباع حاجاتهم ورغباتهم أكثر، وتتمثل هذه المنتجات في:

❖ **بطاقة BADR:**

هي عبارة عن بطاقة يمنحها البنك لزبائنه لتسهيل حياتهم العملية، يتم منحها لفئة معينة من الزبائن للاستفادة من الخدمات المصرفية خاصة أيام العطل، وذلك بوجود جهاز على إحدى واجهات البنك الخارجية، حيث تسمح هذه الأجهزة للزبون التعامل بكل سهولة من خلال قيامه بوضع البطاقة في المكان المخصص لها مع تحديد المبلغ المراد سحبه[1].

❖ **سندات الصندوق:**

تسمح للعملاء باستثمار أموالهم بشراء سندات الصندوق باسم مجهول وعند الحاجة يمكن اخذ قرض وإظهارها في بنك أخر.

❖ **إيداع لمدى:**

عبارة عن ورقة يقدمها البنك للعملاء الذين يضعون أموالهم لديه وذلك بتحديد مدة الإيداع، ولا يمكن للعميل اخذ أمواله إلا بانقضاء المدة المحددة، ولا يمكنه أيضا اخذ أي قرض من البنك الذي وضع فيه الإيداع.

❖ **حساب العملة الصعبة:**

تمنح للعملاء الذين يفتحون حساب خاص بهم بالعملة الصعبة حسب الشروط العامة للبنك.

[1] – معلومات مقدمة من طرف البنك.

❖ **ادخار الأشبال:**

وهو خاص يمنح للأولياء الذين يدخرون أموالهم لأطفالهم تساعدهم في بداية حياتهم.

❖ **دفتر الادخار:**

وهو خاص بالكبار يمكنهم سحب وإيداع أموالهم في أي وقت وفي أي بنك.

❖ **المعالجة الآلية:**

هو برنامج متطور يمكن العميل من إجراء عملياته في وقت سريع جدا.

كما توجد عدة منتجات أخرى لبنك الفلاحة والتنمية الريفية كالدفتر المخصص للسكن إضافة إلى الاعتمادات والقروض التي يمنحها البنك لزبائنه، التي تكون وفق دراسات وشروط مسبقة، من بينها: قروض الاستثمار، قروض الاستغلال وغيرها.

3- الخدمات المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR:

تظهر أهم هذه الخدمات في:

❖ فتح مختلف الحسابات للزبائن وتخليص الصكوك بأمر المعني أو بأمر الآخرين.

❖ التحويلات المصرفية.

❖ الخدمات المتعلقة بالدفع والتحصيل فيما يخص التعاملات الخارجية.

❖ خدمة كراء الخزائن الحديدية.

❖ خدمات البنك للمعاينة التي تمكن الزبائن من معاينة ومراجعة التحويلات التي طرأت على أرصدتهم عبر استخدام الأرقام الشخصية السرية المعطاة لهم من قبل البنك، من خلال استعمال أجهزة الإعلام الآلي المتاحة[1].

[1] – معلومات مقدمة من طرف البنك.

❖ خدمات الفحص السلكي، التي تسمح بخدمة أحسن لزبائن البنك باستعمال شبكة الفحص السلكي في تنفيذ العمليات التحويلية المصرفية في وقت حقيقي.

المطلب الثالث: التعريف بالبنك محل الدراسة وهيكله التنظيمي –وكالة المسيلة 904-

1- التعريف بالمؤسسة محل الدراسة وكالة المسيلة904 :

أنشأت الوكالة 904 لبنك الفلاحة و التنمية الريفية بالمسيلة في فيفري 1983 مع فرعين آخرين في عين الملح و حمام الضلعة التي بدأ العمل بهما 1984، و 1988 هذه المنطقة التي تتميز بسهلها الواسع واعتماد سكانها على الزراعة بالدرجة الأولى وتهدف وكالة المسيلة إلى النهوض بالقطاع الزراعي بالمنطقة وإلى تلبية حاجات الجمهور وإعطاء دورا أكثر في النشاط الاقتصادي

إن وكالة المسيلة مؤسسة عمومية تقوم بتقديم خدمات بنكية متنوعة للمتعاملين الاقتصاديين سواء للقطاع العام أو الخاص، حيث تقع وكالة المسيلة في الحي الإداري و الذي يقع في وسط المدينة.

جدول رقم (1): مخطط الوكالات الجهوية لبنك الفلاحة و التنمية الريفية لولاية المسيلة.

الرقم	الوكالات	الإطارات	عمال التحكم	عمال التنفيذ	المجموع
01	سيدي عيسى	03	02	08	13
02	المسيلة	21	03	11	35
03	بوسعادة	02	05	12	19
03	عين الملح	03	01	07	11
04	حمام الضلعة	04	04	05	13
المجموع		33	15	43	91

المصدر: بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة المسيلة 904-

2- الهيكل التنظيمي لوكالة المسيلة 904 :

يعتبر هذا التنظيم من السياسات المتبعة لتحقيق أهداف البنك، و هذا لأنه يحدد مسئولية كل هيئة داخل هذا النظام و تنقسم وكالة المسيلة إلى المصالح التالية:

1- المديرية:

يرأس وكالة المسيلة كأي مؤسسة أخرى مدير يعد المسئول الأول عن الوكالة، إذ يتولى تسيير برامج عمل البنك، و يتخذ القرارات الصائبة و يسهر على تنفيذها، و هو يسعى دائما لتحقيق الربح للبنك.

2- نيابة المديرية:

نائب المدير هو السلطة الثانية بعد المدير العام يسهر في حال تغيبه أو حصول مانع له على دراسة التدابير و العمليات اللازمة لتسيير هياكل BADR و وسائله و أعماله سيرا عاديا.

3- الأمانة العامة:

السكرتارية يتم فيها استلام البريد الوارد و الصادر للبنك و من البنك، بالإضافة إلى الأعمال المكتبية من كطباعة الوثائق و إرسال الفاكسات و استقبال المكالمات الهاتفية، كما أنها تمثل وسيط بين العمال و العملاء و المدير، هذا الأخير يكون على علم بكل بريد صادر ووارد.

4- وظيفة التجارة الخارجية:

تقوم هذه المصلحة بتنفيذ عمليات الاستيراد و التصدير من الناحية المالية، كما يتجلى دورها في التعامل بالعملة الصعبة سواء في صورتها النقدية أي بيع و شراء أو في شكل

تحويلات، إضافة إلى إعداد العمليات المحاسبية المتعلقة بالعملة الأجنبية التي بواسطتها يتم تحويل الأموال بالعملة الصعبة من حساب الزبون إلى حساب المورد في الخارج.

5- وظيفة الصندوق:

تعتبر أنشط مصلحة لأنها تجسد التعامل اليومي بين الوكالة (البنك) و العميل، و يتكون من صندوقين ثانويين، الأول خاص بالعملة الوطنية و الثاني خاص بالعملة الأجنبية و يضم كل من:

- ❖ فرع الشيك: يسيرها الشباكي الذي يقوم بعمليات الشيك، حيث يدفع للساحب بطلب من هذا الأخير و هذا طبعا مع افتراض وجود رصيد موجب للساحب،
- ❖ فرع التمويل: يتم نقل مبلغ من حساب إلى آخر و هو تمويل مباشر.
- ❖ غرفة المقاصة: في حال تحويل غير مباشر، أي بنكان مختلفان يتم ذلك عن طريق البنك المركزي في حين أن الزبون يقضي خدمته و غرفة المقاصة المركزية تشرف على عدة غرف مماثلة في إقليم معين.

6- وظيفة الحسابات:

تتكفل هذه المصلحة بالشؤون الإدارية، أي النظام الإداري للوكالة المركزية و الوكالات الفرعية و الشؤون الحسابية، أي متابعة محاسبات البنك الداخلية من ميزانية التسيير و التجهيز.

7- وظيفة القروض:

تعد هذه المصلحة من المصالح المهمة في البنك، حيث أنها تقوم على دراسة طلبات القروض و بعد الدراسة الكاملة و الشاملة و الدقيقة للمشروع تمنح القروض. بمختلف

أنواعها و أشكالها و تؤخذ مقابل ضمانات يتم تحديدها من طرف المكلف بالدراسات على أساس الثقة و المركز المالي للزبون بضمان استرداد القرض كاملا مع قيمة نسبة الفائدة.

8- وظيفة الاستشارة القانونية و المنازعات:

تتخصص هذه المصلحة في متابعة النظام الداخلي للبنك و هي المكلفة بالمنازعات القضائية، وهي تسير من طرف خبير في المحاكم من أهم وظائفها:

- ❖ تمثيل البنك أمام الجهات القضائية و الإدارية والأمنية.
- ❖ تقديم التوجيهات والاستشارات القانونية لجميع الوكالات عند الطلب.
- ❖ الإشراف على غلق الحسابات.
- ❖ دراسة الملفات القانونية للأشخاص الطبيعية و المعنوية و تسيير حساباته.
- ❖ تصفية الشركات و توقيع و متابعة حجوز ما للدين لدى الغير أمام الجهات المختصة.
- ❖ توقيع جميع عقود الرهن الحيازي و الرهن العقاري باسم و لحساب البنك.
- ❖ متابعة القروض الصادرة و إيجاد الحلول المطمئنة لاسترجاعها بالطرق الودية أو القضائية.
- ❖ الإشراف على دراسة و قسمة التركات.
- ❖ تبليغ الإعذارات عن طريق المحضر القضائي.

9- وظيفة الاستغلال:

تسمى أيضا بمصلحة التنفيذ و تقوم بتحويل النشاطات الفلاحية و التجارية (فتح حسابات و اكتتاب سندات و إيداع مبالغ مالية).

10- وظيفة المراقبة و الميزانية:

هذه المصلحة يسيرها مختصون و المراقبة تكمن في مراقبة الملفات في البنك، وهي مسيرة من طرف المديرية العامة و هي غير مقيدة بوقت مراقبة الوكالة في القروض والأجور والاعتمادات والعمال أما الميزانية فتقوم بإعداد الأجور للعمال و تقديم الميزانيات النهائية للوكالات المركزية و الوكالات الفرعية[1].

[1] – معلومات مقدمة من طرف البنك.

الشكل (01): يمثل الهيكل التنظيمي لبنك BADR .

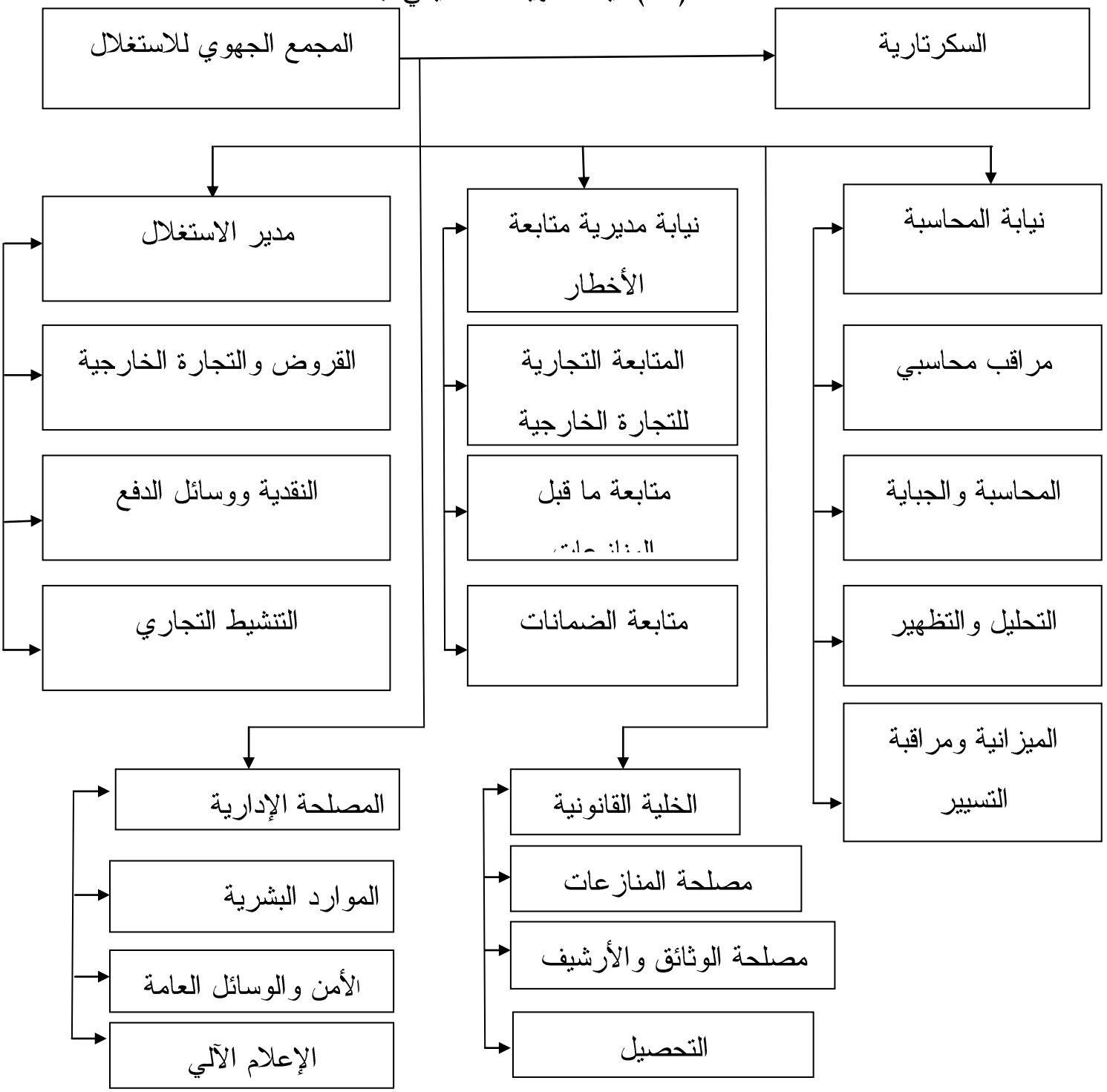

المصدر: المجمع الجهوي للاستغلال بالمسيلة.

المبحث الثاني: وسائل الدفع الالكترونية المستعملة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية من أهم البنوك وأكثرها استعمالا لوسائل الدفع الالكترونية الموجودة والمتعامل بها، وقد أنتج البنك بطاقات حديثة توافقا مع التطورات الحاصلة في الجهاز المصرفي.

المطلب الأول: البطاقات البنكية.

1- بطاقة GOLD:

هي بطاقة الكترونية تتميز بلونها الذهبي وبها الرقم السري الخاص بالزبون، وهي بطاقة دفع تمنح لفئة خاصة من وهم التجار وكذلك تمنح للمؤسسات التجارية، فالنسبة للتاجر تكون هده البطاقة باسمه ويستعملها وقتما يشاء، سواء أيام عمل البنك أو العطل، فهي مستعملة خصيصا لتسهيل وتوفير الخدمة أثناء العطل.

أما بالنسبة للمؤسسات التجارية فتكون باسم المسير ويكون هو المسئول عليها ويتحمل كافة المسؤولية.

إضافة إلى ذلك فقد حدد المبلغ المراد سحبه بهذه البطاقة حيث لا يفوق 5 ملايين دينار جزائري، ولا تقتصر هذه العملية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية فقط بل في جميع البنوك الأخرى.

أما بالنسبة لمدة صلاحية هذه البطاقة فهي سنتين وبعدها ترجع إلى البنك ليتم تجديد صلاحيتها تحت نفس الرقم السري ونفس الشكل[1].

[1]- معلومات مقدمة من طرف البنك.

2- بطاقة CLASSIC:

هي بطاقة حديثة أيضا تمتاز باللون الأزرق، وبها رقم سري خاص بالزبون ويتم منحها للأجراء سواء أجراء القطاع الخاص أو القطاع العام، حيث يستطيع حامل هذه البطاقة سحب 2 مليون دينار جزائري لا أكثر ويكون ذلك حسب الدخل، ومدة صلاحيتها عامين.

3- بطاقات التوفير:

تعتبر هذه البطاقات من احدث مستويات بنك الفلاحة والتنمية الريفية تم إنتاجها في2012، عند رؤية مسئولي البنك كثرة الزبائن وعدم كفاية متطلباتهم والانتظار الطويل للسحب وشكوى العملاء الذين يحملون دفاتر التوفير، دعت الحاجة إلى ضرورة القضاء على هذه المشكلة والمساهمة في تحديث هذا الدفتر إلى بطاقة الكترونية تسمى بطاقة التوفير، حيث يستطيع حامل هذه البطاقة السحب أثناء أيام عطل البنك، تتميز هذه البطاقة بلونها الأخضر الفاتح وهي كذلك تمتاز بالرقم السري الخاص بالزبون ولها أيضا مدة صلاحية مثلها مثل البطاقتين سابقتي الذكر، أما بالنسبة لعملية السحب فيستطيع حامل البطاقة سحب مبلغ 5 ملايين دينار جزائري فقط خارج الولاية، أما داخل الولاية فيستطيع الزبون سحب المبلغ الذي يريده الموجود في حسابه[1].

وتجدر الإشارة إلى أن هذه البطاقات الثلاثة هي بطاقات أنتجت فقط لتسهيل عمليات الدفع والسحب، على شرط أن يكون السحب حسب حساب العميل لدى البنك، لان البنك لا يمكنه إعطاء دين لصاحب البطاقة، لذا يجدر الاحتياط والإعلام بكيفية عمل هذه البطاقات وعدد المبالغ التي يمكن سحبها.

[1] – معلومات مقدمة من طرف البنك.

المطلب الثاني: المقاصة الالكترونية.

1- تعريف النظام:

هذا النظام يختص بالمعالجة الآلية لوسائل الدفع العام الصكوك، التحويل، عمليات السحب والدفع بالبطاقات البنكية، وذلك باستعمال وسائل متطورة مثل الماسحات الضوئية والبرمجيات المختلفة، ويمثل هذا النظام القسم الثاني من أنظمة الدفع المتطورة ووفقا للمعايير الدولية بهذا الهدف التحسين النهائي للخدمات البنكية المقدمة للزبائن، ويعتمد هذا النظام على نظام التبادل المعلوماتي للبيانات الرقمية والصور.

دخل هذا النظام حيز التشغيل يوم 15 ماي 2006 في أول يوم للتبادلات وكانت بمعالجة الصكوك، على أن تتطور العملية لتمثل باقي وسائل الدفع نهاية 2006.

2- أهداف النظام:

يهدف هذا النظام إلى[1]:

- ❖ التسيير المحاسبي اليومي وإعطاء نظرة شاملة وحقيقية عن وضعية الخزينة في السوق المالية الوطنية.
- ❖ تقليص آجال المعالجة، قيم قبول أو رفض العملية في أجل أقصاه 5 أيام على أن يتم اختزال هذه المدة إلى 3 أيام ثم 48 ساعة.
- ❖ تامين أنظمة الدفع العام.
- ❖ إعادة الثقة للزبائن في وسائل الدفع خاصة الصكوك.
- ❖ مواجهة عمليات تبييض الأموال.

[1] – معلومات مقدمة من طرف البنك.

المبحث الثالث: دراسة تفصيلية لبطاقة الدفع الالكترونية BADR.

1- تعريف البطاقة:

تعبر بطاقة BADR أداة للسحب والدفع، وينظر إليها البنك كوسيلة لتحسين خدمة الزبائن حيث تسمح هذه البطاقة للزبائن الاستفادة من الخدمات المصرفية خاصة أيام عطل البنك، وذلك بوجود أجهزة على واجهات البنك الخارجية، حيث تسمح هذه الأجهزة للزبون التعامل معها من خلال قيامه بوضع البطاقة في المكان المخصص لها في الجهاز مع تحديد المبلغ المراد سحبه.

لهذا فان تطوير البطاقة يتوقف على عنصرين هامين هما:

- ❖ التجار الذين يقبلون الدفع عن طريق البطاقة.
- ❖ الأفراد الحاملين لهذه البطاقة.

2- خصائص البطاقة:

تتميز هذه البطاقة بعدة خصائص وهي كما يلي:

أ- على وجه البطاقة:

نلاحظ وجود على وجه البطاقة ما يلي:

- ❖ رقم البطاقة ويتكون من ستة عشر رقما.
- ❖ تاريخ انتهاء الصلاحية: السنة والشهر.
- ❖ اسم ولقب المستفيد يكتبان بلون ذهبي.

ب- على ظهر البطاقة:

يلاحظ وجود على ظهر البطاقة ما يلي:

❖ الشريط المغناطيسي، يحتوي على معلومات: حامل البطاقة، البنك المصدر للبطاقة، واستعمالات البطاقة.

❖ شريط ابيض خاص بإمضاء حامل البطاقة.

❖ نص مرفق مع عنوان البنك من اجل إرسال البطاقات الضائعة.

3- وظائف البطاقة الالكترونية BADR:

تعتبر بطاقة الدفع BADR بطاقة وطنية للدفع والسحب، صالحة في الجزائر فقط، تسمح لحاملها بما يلي:

❖ تسديد المشتريات من السلع والخدمات من مختلف المحلات التجارية، فاتورة الفندق أو المطعم، وذلك بمجرد الإمضاء على فاتورة التاجر المشترك في شبكةBADR.

❖ القيام بسحوبات نقدية من الوكالات البنكية BADR و أيضا الصرافات الآلية الخاصة بالأوراق النقدية.

وتجب الإشارة إلى أن عمليات الدفع والسحب التي تتم باستعمال البطاقة تؤدي إلى خصم فوري حساب حامل البطاقة وذلك بقيمة المعاملة.

4- حامل البطاقة:

يمكن أن يكون المستفيدون من بطاقة الدفع BADR:

❖ أشخاصا لديهم حساب بالدينار الجزائري ويمارسون مهنا معترف بها.

❖ أشخاصا مفوضين وينشطون باسم أشخاص معنويين لديهم حساب بالدينار الجزائري.

يتم اختيار حاملي بطاقات الدفع من بين الزبائن المتمثلين في: صناعيين، تجار، إطارات سامية، موظفين سامين، أفراد يمارسون مهنا حرة، أجراء لديهم دخل ثابت، ويمكن

أن تسلم البطاقة أيضا إلى إطارات مفوضين وممثلين لمؤسسات وشركات لديها حساب بالدينار الجزائري.

ويكون السحب أو الدفع بملغ محدود يسمح به أسبوعيا، ويحسب السقف الأسبوعي بعد التأكد من مبلغ الدخل الصافي الشهري المصرح به.

5- شروط تسليم البطاقة:

يعتمد تسليم البطاقة على شروط داخلية خاصة بالبنك، ويتوقف على قرار لجنة منح البطاقات، وهذه اللجنة تعين بقرار تنظيمي من المديرية العامة في إطار شروط البنك، وان منح هذه البطاقة يمكن أن يقترحه البنك كما يمكن أن يكون بطلب من الزبون.

تمنح البطاقة باقتراح من البنك، لمن يمثل نشاطا تجاريا يسمح ب: ضمان ترقية منتج جديد وله موارد كافية.

وقد تمنح البطاقة بطلب من الزبون بعد استلام الطلب والتأكد من أن لديه حسابا بنكيا، فان لم ليكن كذلك، يطلب منه فتح حساب لدى البنك، ولا يقبل إلا الأشخاص الذين يعرف البنك سلوكهم ويمتلكون دخل ثابت.

6- التزامات البنك:

يحمل البنك على عاتقه مخاطر عدم الدفع أو عدم الملاءة المالية لحامل البطاقة، حيث إن لم تسدد الفواتير المقدمة في آجال لا تتجاوز ثلاثة أيام، فان حساب التاجر يصبح مدينا في اليوم في اليوم نفسه، وفي الحالات التالية فان البنك يحتفظ بحق الإرجاع(عدم القبول) للتاجر[1]:

- ❖ الفواتير التي تحمل معلومات خاطئة.

[1] - وثائق مقدمة من طرف البنك.

- ❖ الفواتير التي تم إعدادها ببطاقات انتهت مدة صلاحيتها.
- ❖ الفواتير التي تم إعدادها ببطاقات وردت في قائمة المعارضة، والتي تم إرسال هذه القائمة للتاجر قبل العملية.

7- التزامات حامل البطاقة:

- ❖ يجب على حامل البطاقة التأكد قبل كل عملية سحب أو دفع من وجود رصيد كافي.
- ❖ البطاقة شخصية ولا يمكن استعمالها إلا من قبل صاحبها، ويجب أن يضع عليها إمضاءه وذلك بحضور مسئول البنك، الذي يسلمها له شخصيا.
- ❖ صاحب البطاقة الذي لا يريد تجديد اشتراكه، يقوم بإبلاغ البنك كتابيا وذلك قبل فترة التجديد بشهرين.
- ❖ يتعهد صاحب البطاقة بالمحافظة عليها وإبقاء رمزه الشخصي سرا لا يدلي به لأي احد مهما كان، ولا يكلف شخص أخر للقيام بأي عملية في مكانه، لأنه سيسلمه الرقم السري مع البطاقة.
- ❖ في حالة ضياع أو سرقة البطاقة، يجب على صاحبها إبلاغ وكالته مباشرة وذلك بالاتصال بالهاتف، أو التقدم إلى الوكالة.

8- التزامات التاجر:

يكون التاجر ملزما بما يلي[1]:

- ❖ إشعار الزبائن بحصوله على الاعتماد عن طريق لافتات وملصقات تحمل شعار BADR والتي يجب أن تكون مرئية داخل المحل.

[1] - معلومات مقدمة من طرف البنك.

- ❖ قبول الدفع بأي بطاقة مالية تتوفر فيها شروط الصلاحية لكل المبيعات أو الخدمات المقدمة من طرف التاجر إلى الزبون.
- ❖ تطبيق نفس الأسعار على المطبقة على زبائنه الآخرين.
- ❖ عدم فرض على حامل البطاقة أي شكل أخر من أشكال الدفع.

وفي كل مرة يتم فيها التسديد عن طريق البطاقة يقوم التاجر بالتأكد من أن:

- ❖ البطاقة لا تزال صالحة.
- ❖ رقم البطاقة غير وارد في قائمة المعارضة المرسلة من طرف البنك.
- ❖ البطاقة المقدمة غير ملغاة.

على التاجر أيضا استخراج الفاتورة من الطابعة الموصولة بالجهاز الخاص بالبنك الذي يوضع تحت تصرف التاجر، حيث يتم طبع المعلومات التالية:

- ❖ اسم الزبون، رقم البطاقة، تاريخ صلاحية انتهاء البطاقة.
- ❖ رمز التاجر، الاسم، الصفة الاجتماعية وعنوان التاجر.
- ❖ تحديد المبلغ والتاريخ على الفاتورة.
- ❖ إمضاء حامل البطاقة على الفاتورة والتأكد من تطابقه مع إمضاء البطاقة.
- ❖ تسجيل رقم الرخصة على الفاتورة.
- ❖ إرسال الفواتير إلى البنك خلال ثلاثة أيام التي تتبع إمضاءها من طرف الزبون.
- ❖ المبلغ المسموح به موجود في العقد.
- ❖ يمنع إعداد أكثر من فاتورة لنفس عملية الشراء[1].

[1] – معلومات مقدمة من طرف البنك.

على الرغم من أن هذه البطاقة المالية، غير كافية للتعامل على المستوى الدولي، لكنها بداية للانطلاق في التجارة الالكترونية في الجزائر وعلى الرغم من انه بإمكان بنك الفلاحة والتنمية الريفية، أن يجعل من بطاقته المالية دولية الدفع، عن طريق التعامل مع الهيئات المالية الدولية مثل: فيزا أو أو ماستر كارد، كما كان الحال في بنك الخليفة سابقا، الذي اصدر بطاقات مالية الكترونية بالتعاون مع الماستر كارد وأمريكان إكسبرس، وتجدر هنا الإشارة إلى أننا نقوم بعرض أهم الانجازات التي قامت بها المؤسسات المالية والمصرفية سواء الخاصة منها أو العمومية، تحسبا للدخول في عالم التجارة الالكترونية،على سبيل الذكر فقط، بغض النظر عن خلفيات هذه المؤسسات ومصيرها.

خاتمة:

نظرا لمحاولة الجزائر النهوض بالنظام المصرفي وتسريع وتنشيط حركته رأت الجزائر ضرورة تطوير نظامها المصرفي ومواكبة كل ما هو جديد، فاعتمدت البنوك الجزائرية على إدخال الأنظمة والتقنيات الحديثة، فكانت وسائل الدفع الالكترونية من أهم التطورات التي اعتمدتها البنوك الجزائرية في عملها وخاصة الجانب التجاري منه.

وتعتبر تجربة بنك محل الدراسة (بنك الفلاحة والتنمية الريفية) الذي يعتبر من رواد المؤسسات المصرفية في الجزائر، وتعتبر بطاقة BADR للسحب والدفع دعم للنشاط المصرفي للمؤسسة وزيادة مواردها ووسيلة لتحسين خدماتها المصرفية.

لكن رغم اعتماد الجزائر لنظامي التسوية الإجمالية والفورية ونظام المقاصة الالكترونية، تبقى الجزائر بعيدة كل البعد عن التطور الحاصل في مجال القطاع المصرفي.

الخاتمة العامة:

في عالم طغت فيه لغة المعرفة، أصبح التقدم التكنولوجي هو المحرك الرئيسي للاقتصاد العالمي، واضحي تطور الأمم وازدهارها يقاس بمدى تبنيها لهذه التكنولوجيا، وهو ما جعل دول العالم تدرك أهميتها وتسعى لتسخيرها لخدمة الاقتصاد بأسره لاسيما الجانب التجاري منه.

وأصبح من الضروري على البنوك التجارية تبني الأنظمة العصرية التي تلائم نشاطها التجاري وخاصة وسائل الدفع الالكترونية التي كانت مجرد تفكير، لكنها فرضت اليوم نفسها في تحديد المستقبل الاقتصادي للدول، وأصبحت النمط الرئيسي والمحرك للنشاط التجاري، فقد نمى حجمها بسرعة خيالية بسبب المزايا العديدة التي توفرها للبنوك والعملاء، خاصة اختصارها للزمن والمسافات واختزالها للتكاليف، في ظل وجود ما يعرف بالاقتصاد الرقمي.

وحتى تؤدي وسائل الدفع الالكترونية دورها بفعالية فانه يجب العمل على التحكم في تقنيات الاتصال وحماية شبكة الانترنت من الاحتيال والتلاعب، وضمان سرية جميع العمليات المصرفية.

اختبار الفرضيات:

1- تؤثر القوانين والتشريعات على نشاط المؤسسات المالية بصفة عامة وعلى البنوك التجارية بصفة خاصة، وهذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى.

2- إن تبني التقنيات الحديثة المتطورة في مجال الدفع الالكتروني يضمن السرعة في العمليات والأداء الملائم استجابة لحاجة العملاء، وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثانية.

3- تؤثر الثقافة المصرفية لدى الجمهور والعملاء على استجابة البنوك التجارية الجزائرية للتطورات الحاصلة في المجال المصرفي، وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة.

النتائج العامة:

من خلال هذا البحث تمكنا من الوصول إلى النتائج التالية:

- ❖ أحدثت التطورات التكنولوجية في المجال المصرفي تغير مهم في نظام الدفع الالكتروني، فقد حولت الاقتصاد من الشكل التقليدي إلى الشكل الرقمي المتمحور حول اللامادية والسرعة والآنية، والمعتمد على المعلومات كأهم عنصر.
- ❖ إن اعتماد البنوك التجارية لوسائل الدفع الالكترونية لا يعني بالضرورة إهمالها لوسائل الدفع التقليدية، وإنما قامت باستغلال التطورات التكنولوجية الحاصلة من اجل القضاء على معظم عيوب وسائل الدفع التقليدية.
- ❖ إن ظهور وسائل الدفع الالكترونية شجع على قيام خدمات مصرفية الكترونية، ووسعت الأفاق أمام ظهور التجارة الالكترونية.
- ❖ إن على البنوك الجزائرية التعاقد مع المؤسسات والهيئات العالمية مثل فيزا والماستر كارد وذلك من اجل جعل البطاقات البنكية للبنوك الجزائرية دولية أي مقبولة على المستوى الدولي وليس المحلي فقط مثلما هو الحال.
- ❖ إن نجاح وسائل الدفع الالكترونية مرتبط بثقافة الجمهور والتقنيات العصرية التي تتبناها البنوك التجارية من اجل سير الأنظمة الالكترونية.

التوصيات والاقتراحات:

بناءا على ما تقدم من نتائج وملاحظات، رأينا من الواجب تقديم بعض التوصيات والاقتراحات التي قد تمد يد المساعدة في تحديث نظام الدفع الالكتروني وخاصة في البنوك الجزائرية، ولعل أهم ما يجب عمله في هذا المجال:

- ❖ دعم الاستعداد الالكتروني لكافة فئات المجتمع وتشجيعهم على التعامل بوسائل دفع حديثة وعصرية .
- ❖ لا بد الاستفادة من التجارب العالمية وتجارب الدول المتقدمة في مجال تحديث وسائل الدفع، وذلك بطبيعة الحال للاطلاع على المشاكل المحتملة الحدوث ومناقشة كيفية إيجاد الحلول المناسبة لها، حتى نواكب التطورات العالمية.

- ❖ لابد من تقوية البنية التحتية للنظام المصرفي وذلك بزيادة الإنفاق الاستثماري في مجال تكنولوجيا المعلومات، والتوسع في استخدام شبكة الانترنت لتقديم تشكيلة متنوعة من الخدمات للعملاء وذلك بأعلى كفاءة واقل تكلفة.
- ❖ يجب أن تحظى وسائل الدفع الالكترونية بالاهتمام من قبل السلطات العامة بشكل أفضل يلبي رغبات الجميع عن طريق دعم هذه الوسائل.

أولا: الكتب

1- أبو سليمان عبد الوهاب إبراهيم، البطاقة البنكية، دار القلم، سوريا، 1998.

2- أكرم ياملكي، الأوراق التجارية والعمليات المصرفية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 1999.

3- أحمد محمد غنيم، إدارة البنوك، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية، المنصورة، 2007.

4- أحمد زهير شامية، النقود والمصارف، دار زهران للنشر، عمان، 1993.

5- إسماعيل محمد هاشم، مذكرات في النقود والبنوك، دار النهضة العربية، بيروت، 1996.

6- السيد أحمد عبد الخالق، التجارة الالكترونية والعولمة، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2006.

7- حازم نعيم الصمادي، المسؤولية في العمليات المصرفية الالكترونية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2003.

8- سلمان أبو دياب، اقتصاديات النقود والبنوك، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1996.

9- عبد الفتاح بيومي حجازي، النظام القانوني لحماية التجارة الالكترونية، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2002.

10- محمد أمين الشوابكة، جرائم الحاسوب والانترنت، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2007.

11- محمد نور برهان، عزالدين خطاب، التجارة الالكترونية، الشركة العربية للتسويق والتوريد، مصر، 2009.

12- مدحت صالح، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، 2001.

13- مدحت محمد إسماعيل، محاسبة البنوك التجارية وشركات التامين، دار الأمل للنشر والتوزيع، عمان،2010.

14- منير محمد الجنبيهي، ممدوح محمد الجنبيهي، النقود الالكترونية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2005.

15- ناذر شعبان، إبراهيم السواح، النقود البلاستيكية واثر المعاملات الالكترونية على المراجعة الداخلية في البنوك التجارية، الدار الجامعية، مصر، 2006.

16- محمد أمين الرومي، التعاقد الالكتروني عبر الانترنت، المطبوعات الجامعية، مصر، 2004.

17- محمود محمد سعيفان، تحليل وتقييم دور البنوك في مكافحة عمليات غسيل الأموال، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.

18- محمد حسين منصور، المسؤولية الالكترونية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر،2003.

19- زياد سليم رمضان محفوظ أحمد، جودة إدارة البنوك، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 1996.

20- منير إبراهيم الهندي، إدارة البنوك التجارية، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 1996.

21- عبد الغفار حنفي وآخرون، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، الدار الجامعية، الإسكندرية ،1991.

22- عبد المعطي رضا رشيد محفوظ أحمد جودة، إدارة الائتمان، دار وائل للنشر، عمان، 1993.

23- محمد سعيد نور سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2005.

24- محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، الطبعة الأولى، دار المناهج، عمان،2006.

25- محمد سويلم، إدارة البنوك وبورصات الأوراق المالية، الشركة العربية للنشر والتوزيع، بيروت، 1992.

26- سامر بطرس جلدة، النقود والبنوك، الطبعة الأولى، دار البداية للنشر والتوزيع، عمان، 2008

27- جلال عايد الشورة، وسائل الدفع الالكتروني، دار الثقافة للنشر والتوزيع،عمان، 2008.

28- خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية والطرق المحاسبية الحديثة، دار وائل للنشر،عمان، 2000.

29- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2001.

30- محمد عبد العزيز عجمية، مدحت محمد العقاد، النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية، دار النهضة العربية، بيروت، 1981.

31- زياد سليم رمضان، إدارة الأعمال المصرفية، دار الصفاء للطباعة والنشر،الطبعة السادسة، عمان، 1997.

32- عادل احمد حشيش، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2004.

ثانيا: الرسائل والأطروحات الجامعية

33- بشيري المولود، دور البنوك التجارية في عملية التحصيل الجبائي، مذكرة ماستر،قسم العلوم الاقتصادية، جامعة مسيلة، 2015.

34- معمري حسام الدين، دور أنظمة الدفع الحديثة في البنوك وتأثيرها على التعاملات الاقتصادية، مذكرة ماستر، علوم اقتصادية، جامعة ورقلة، 2014.

35- قريشي قاسم، شافعي احمد، وسائل الدفع الالكترونية، مذكرة ليسانس، علوم تجارية، الملحقة الجامعية مغنية، 2014.

36- لوصيف عمار، استراتيجيات نظام المدفوعات للقرن الحادي و العشرين، مذكرة ماجستير،قسم العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة، 2009.

ثالثا: المحاضرات

37- الدكتور محمد بوجلال، محاضرات اقتصاد بنكي، سنة ثانية ماستر، إقتصاديات التمويل، جامعة مسيلة،2016.

رابعا: المجلات

38- نهى خالد عيسى، بطاقات الدفع الالكتروني، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، العدد الثاني، السنة السابعة، بغداد، 2010.

39- الدكتور سعد عبد محمد وآخرون، بطاقات الائتمان المصرفية من منظور إسلامي، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد الرابع والثلاثون، 2013.

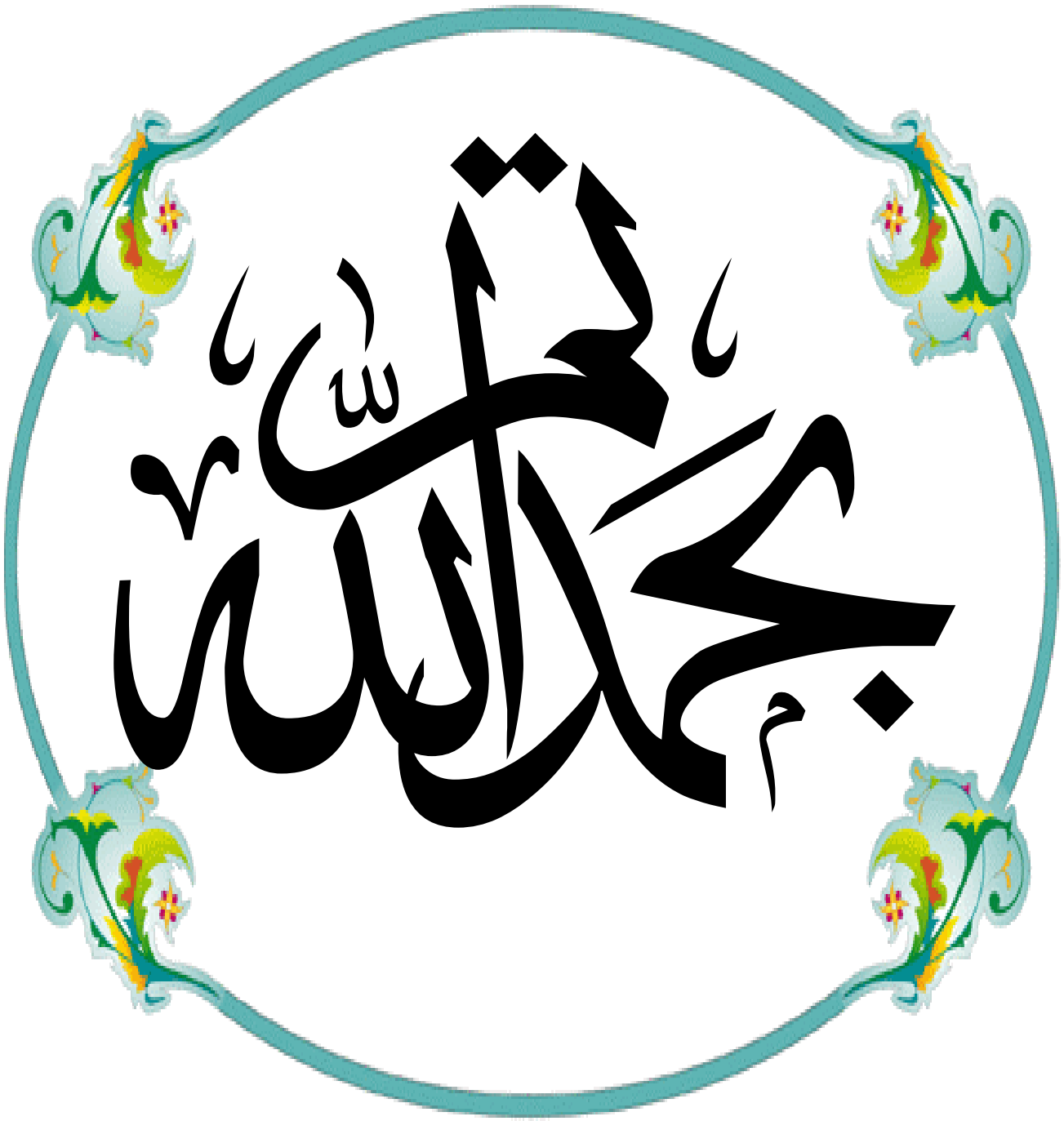
تم بحمد الله

الملخص:

يعتبر تحديث نظام الدفع من المشاريع التي تمكن من قياس درجة التطور في القطاع المصرفي، وبالتالي قياس الحركية في أي اقتصاد، وهذا ما جعل العديد من البنوك في مختلف دول العالم تسعى إلى تطوير أنظمة الدفع، لان الوضع الحالي يتطلب السرعة في معالجة المعاملات والصفقات، ولعل التطور التكنولوجي خاصة في مجال المعلوماتية ساهم بشكل كبير وفعال في إبداع أنظمة ووسائل الدفع الالكترونية، التي يأمل منها توفير الأمان والسهولة في التعامل.

ولقد كان الهدف من الدراسة التعرف على وسائل الدفع الالكترونية في البنوك التجارية، ومدى مواكبة البنوك الجزائرية للتطورات العالمية الحاصلة في مجال الدفع الالكتروني.

الكلمات الأساسية: البنوك التجارية، وسائل الدفع الالكترونية.

Résumé

Moderniser le système de projets qui ont réussi a mesurer le degré de sophistication dans le secteur bancaire’ et mesurer ainsi le moteur de l’économie’ Ceci est ce qui a fait de nombreuses banques dans différents pays à travers le monde qui cherchent à développer des systèmes de paiement’ Parce que la situation actuelle exige la vitesse dans traitement des transactions et offres’ peur être que le développement technologique en particulier dans le domaine des technologies de l’information a contribué de manière significative et efficace dans les systèmes d’innovation et de paiement électronique lusail. Le but de l’étude était d’étudier les moyen de paiement électroniques dans les banques commerciales Garder cours avec le banques algériennes aux évolutions mondiales dans le domaine du paiement électronique.

Mots clés les banques commerciales’ et les méthodes de paiement électronique